

خُطُورَةٌ

المُخَدَّرَاتُ وَالْإِمَارَاتُ

عَلَى الْفَرْدِ وَالْمُجْتَمَعِ

ابن شهوان

جَمْعٌ وَرَرِيْبٌ

مَنْ خُطِبَ وَمُخَاضِرَانِ فِضِيَاةَ الشَّيْخِ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ رَسْلَانَ

حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ،
وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

اسْتِخْلَافُ اللَّهِ الْإِنْسَانَ فِي الْأَرْضِ

فَإِنَّ اللَّهَ ۖ خَلَقَ الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ، وَكَرَّمَهُ وَسَخَّرَ لَهُ مَا خَلَقَهُ، وَأَنَاطَ بِهِ مِهْمَةَ عِمَارَةِ هَذِهِ الْأَرْضِ الَّتِي اسْتَخْلَفَهُ فِيهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۗ﴾ [البقرة: ٣٠]، وَهَذَا الْخَلِيفَةُ هُوَ آدَمُ وَبَنُو آدَمَ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ۗ﴾ [هود: ٦١]؛ أَي: جَعَلَكُمْ فِيهَا لِتَعْمُرُوهَا، وَمَكَّنَكُمْ بِمَا آتَاكُمْ مِنْ عِمَارَتِهَا.

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿الَّذِينَ تَرَوُا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً ۗ﴾ [لقمان: ٢٠].

وَهَذَا التَّسْخِيرُ يَحْمِلُ فِي طِبَائِهِ كُلِّ مَظَاهِرِ التَّكْرِيمِ لِهَذَا الْإِنْسَانِ الَّذِي اسْتَخْلَفَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الْأَرْضِ لِعِمَارَتِهَا، وَعِمَارَتُهَا بِعِبَادَةِ رَبِّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهَا، وَبِالْقِيَامِ عَلَى مَا يُصْلِحُهَا.

وَقَدْ زَوَّدَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذَا الْإِنْسَانَ بِكُلِّ وَسَائِلِ الْإِسْتِخْلَافِ فِي الْأَرْضِ، وَسَلَّحَهُ بِكُلِّ أَدَوَاتِ الْمَعْرِفَةِ وَالْقُدْرَةِ عَلَى قِيَادَةِ دِفَّةِ هَذِهِ الْحَيَاةِ وَإِدَارَةِ دَوَالِبِ

الْعَمَلِ فِيهَا، وَلِكِنِّي لَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى بَعَثَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَيْهِ الْمُرْسَلِينَ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْكُتُبَ فِيهَا الشَّرَائِعُ وَالْحَقُّ الْمُبِينُ، وَعَلَّمَهُمْ أَصُولَ التَّعَايُشِ وَمَبَادِيءَ التَّعَامُلِ، وَلَفَتَ أَنْظَارَهُمْ إِلَى ضَرُورَةِ الْإِلْتِزَامِ بِآدَابِ الشَّرَائِعِ وَالْأَدْيَانِ، وَلَمْ يُبِحْ لِأَحَدٍ أَنْ يَخْرُجَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ طَائِعًا مُخْتَارًا، وَأَشْعَرَهُمْ عِظَمَ الْمَسْئُولِيَّةِ عَنِ الْإِخْلَالِ وَالتَّقْصِيرِ، فَقَالَ رَبُّنَا -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ: ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥]. (*) .



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» - الْجُمُعَةُ ١٧ مِنْ صَفَرِ ١٤٣٢ هـ | ٢١-١-

مَنْزِلَةُ الْعَقْلِ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ

لَقَدْ مَيَّرَ اللَّهُ ﷻ الْإِنْسَانَ عَنْ سَائِرِ الْمَخْلُوقَاتِ بِالْعَقْلِ الَّذِي هُوَ مَنَاطُ التَّكْلِيفِ،
وَأَسَاسُ الْفِكْرِ وَالتَّأَمُّلِ وَالتَّوْبِيرِ، وَلَقَدْ نَعَى اللَّهُ ﷻ عَلَى مَنْ أَهْمَلُوا هَذِهِ النِّعَمَ وَلَمْ يُعْطَوْهَا
حَقَّهَا؛ فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا
يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٧٩]. (*)

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ
أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ٤٤].

فَكَانُوا -أَي: الْيَهُودُ- يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَيَنْسَوْنَ أَنفُسَهُمْ وَهُمْ يَتْلُونَ
الْكِتَابَ -أَي: التَّوْرَةَ-، فَاسْتَفْهَمَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ اسْتَفْهَامَ تَوْبِيخٍ، وَالْغَرَضُ
الْبَلَاغِيُّ مِنْهُ: التَّقْرِيرُ، يَقُولُ رَبُّنَا -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ-: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾.

فَيَقْرِرُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَنَّ مَنْ كَانَتْ هَذِهِ صِفَتُهُ، وَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ حَالِيَتُهُ، فَهُوَ
مِنْ غَيْرِ أَوْلِيِ النُّهْيِ، وَمِنْ غَيْرِ أَصْحَابِ الْعُقُولِ، أَفَلَا يَعْقِلُونَ؟!!!

وَكَانُوا يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِاتِّبَاعِ التَّوْرَةِ وَمَا جَاءَ بِهَا مِنَ التَّعَالِيمِ وَهُمْ يُخَالِفُونَ،
وَكَانُوا يَنْهَوْنَ النَّاسَ عَنِ مَوْاقِعَةِ الْفَوَاحِشِ وَفِيهَا يَقَعُونَ!!

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «نِعْمَةُ الْفَهْمِ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٢٦هـ | ٩-٩-٢٠٠٥م.

فَهَذِهِ صِفَتُهُمُ الَّتِي وَصَفَهُمْ بِهَا رَبُّنَا - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ - فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ:
 ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ (*).

وَقَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: ٥٠].

قُلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَلْ يَسْتَوِي الْجَاهِلُ بِحَقَائِقِ الدِّينِ الرَّبَّانِيَّةِ، وَالْعَالِمُ بِحَقَائِقِ الدِّينِ الرَّبَّانِيَّةِ؟! أَفَقَدْتُمْ مَا وَهَبْنَاكُمْ مِنْ عَقْلِ فَلَا تَتَفَكَّرُونَ أَنَّهُمَا لَا يَسْتَوِيَانِ؟! (*)(٢).

وَقَالَ رَبُّنَا - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ -: ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ إِن كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران: ١١٨]. (*)(٣).

وَمَدَحَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مَنْ يَعْقِلُ مَا يُنَزِّلُهُ فِي كِتَابِهِ؛ فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣].

وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ السَّامِيَّةُ فِي أُسْلُوبِهَا وَدَلَالَاتِهَا نُبِيْنَهَا لِلنَّاسِ؛ مِنْ أَجْلِ إِقْنَاعِهِمْ وَهِدَايَتِهِمْ لِلْحَقِّ، وَمَا يَعْقِلُ دَلَالَاتِهَا الْعَمِيقَةَ وَيَتَمَسَّكُ بِمَا تُرْشِدُ إِلَيْهِ إِلَّا الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ يَعْقِلُونَهَا وَيَفْهَمُونَ الْغَايَةَ مِنْهَا، أَمَّا الَّذِينَ يُعْطَلُونَ أَدَوَاتِ الْمَعْرِفَةِ فِيهِمْ،

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «حُطْبَاءُ الْفِتْنَةِ» - الْجُمُعَةُ ١٨ مِنْ رَجَبٍ ١٤٢٥ هـ | ٣-٩-٢٠٠٤ م.

(*)(٢) مَا مَرَّ مِنْ سِلْسَلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الأنعام: ٥٠].

(*)(٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «الْحَمَادُونَ» - الْجُمُعَةُ ٢٢ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣٧ هـ | ٤-١٢-٢٠١٥ م.

وَيَضَعُونَ الْأَغْشِيَةَ عَلَى أَسْمَاعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ وَعُقُولِهِمْ؛ فَلَيْسُوا جَدِيرِينَ بِأَنْ يَعْقِلُوا، أَوْ يَفْهَمُوا الْغَايَةَ مِنْهَا، أَوْ يَعْمَلُوا بِهَدَايَاتِهَا إِذَا هُمْ فَهَمُوا مَعَانِيهَا. (*)

وَمِنْ دَلَائِلِ أَهْمِيَّةِ الْعَقْلِ: الْأَمْرُ فِي الْقُرْآنِ بِاسْتِخْدَامِهِ وَإِعْمَالِهِ فِي حُدُودِهِ الَّتِي حَدَّهَا رَبُّنَا ﷻ؛ «فَالآيَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ الَّتِي تَأْمُرُ بِالْمُشَاهَدَةِ وَاسْتِعْمَالِ السَّمْعِ وَالْبَصْرِ وَالْعَقْلِ كَثِيرَةٌ جِدًّا فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ؛ مِنْهَا:

* اسْتِعْمَالِ الْبَصْرِ مَعَ الْعَقْلِ: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ﴾ [العنكبوت: ٢٠].

﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَفَّاتٍ وَيَقْبِضْنَ﴾ [الملك: ١٩].

﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾ وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ﴾ [الغاشية: ١٧]-

[١٨].

* وَمِنْهَا: مَا وَرَدَ فِي اسْتِعْمَالِ السَّمْعِ مَعَ الْعَقْلِ: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونُ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ [الحج: ٤٦].

* وَأَيْضًا وَرَدَ اسْتِعْمَالُ السَّمْعِ وَالْبَصْرِ مَعَ الْعَقْلِ: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَأَلْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: ٧٨].

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سُلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»- [العنكبوت:

[٤٣].

﴿وَلَا نَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ

مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

* وَكَذَلِكَ وَرَدَ اسْتِعْمَالُ جَمِيعِ وَسَائِلِ الْمُشَاهَدَةِ مَعَ الْعَقْلِ: ﴿أَوْلَمَّا يَنْظُرُوا

فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٨٥].

فَهَذِهِ الْآيَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ الْكَرِيمَةُ تَحُضُّ الْإِنْسَانَ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْعَقْلِ وَالسَّمْعِ
وَالْبَصَرِ وَمَا إِلَيْهَا مِنْ طُرُقِ الْمُشَاهَدَةِ الصَّحِيحَةِ بِجَمِيعِ أَسَالِيبِ الْحُضِّ، ثُمَّ هِيَ
مَعَ ذَلِكَ تُؤَدِّبُهُ مِنْ حَيْثُ اسْتِعْمَالُ هَذِهِ الْمَوَاهِبِ عَلَى وَجْهَيْهَا الصَّحِيحِ؛ فَفِي آيَةِ
الْإِسْرَاءِ: ﴿وَلَا نَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾؛ تَنْهَاهُ الْآيَةُ مِنْ نَاحِيَةٍ أَنْ يَجْرِيَ مَعَ
الْوَهْمِ وَالظَّنِّ، وَتَدُلُّهُ مِنْ نَاحِيَةٍ أُخْرَى عَلَى طَرِيقِ الْوُصُولِ إِلَى مَا لَيْسَ بِهِمْ وَلَا
ظَنَّ؛ أَيِ الْإِلَى الْيَقِينِ وَالْحَقِّ عَنْ طَرِيقِ إِحْسَانِ اسْتِعْمَالِ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْعَقْلِ؛
﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ (١). (*)

وَحَثَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْفِقْهِ وَالْفَهْمِ، وَاسْتِخْدَامِ الْعَقْلِ فِيمَا خُلِقَ لَهُ؛ قَالَ ﷺ:
«نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا وَوَعَاَهَا، وَبَلَّغَهَا مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا، فَرُبَّ
حَامِلٍ فِقْهِ لَا فِقْهَ لَهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ» (٣).

(١) «الإسلام في عصر العلم» لمحمد أحمد الغمراوي: (ص ٣٩-٤٠)، بتصرف يسير.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «الرَّدُّ عَلَى الْمُلْحِدِينَ» (الْمُحَاضِرَةُ الْخَامِسَةُ)، الْأَحَدُ ١٢ مِنْ صَفَرِ

١٤٣٥هـ | ١٥-١٢-٢٠١٣م.

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي «السَّنَنِ»: (١/ ٨٥، رَقْمُ ٢٣١)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ»:

(٢/ ١٢٦-١٢٧) وَاللَّفْظُ لَهُ، مِنْ حَدِيثِ: جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه.

فَفِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «فَحَفِظَهَا وَوَعَاَهَا».. إِشَارَةٌ إِلَى الْحِفْظِ السَّلِيمِ وَالْفَهْمِ الْمُسْتَقِيمِ.

وَفِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «وَبَلَّغَهَا مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا».. إِشَارَةٌ إِلَى آدَاءِ الْكَلَامِ بِنَصِّهِ، «وَبَلَّغَهَا مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا».

وَفِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِ لَا فِقْهَ لَهُ».. إِشَارَةٌ إِلَى صَاحِبِ الْفَهْمِ الضَّعِيفِ.

وَفِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ».. إِشَارَةٌ إِلَى تَفَاوُتِ الْأَفْهَامِ، وَأَنَّ سَامِعَ الْخَبْرِ قَدْ يَسْتَنْبِطُ مِمَّا سَمِعَ مَا لَمْ يَسْتَنْبِطْهُ الرَّاوي الَّذِي نَقَلَ الْكَلَامَ.

هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ جَوَامِعِ كَلِمِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: (*).

عِبَادَ اللَّهِ! اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ جَعَلَ الْعَقْلَ مَنَاطَ التَّكْلِيفِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ، فَمَتَى فَقَدْ فَقَدَ التَّكْلِيفُ ثَمَّةً.

وَالْإِنْسَانُ لَا يَكُونُ مُكَلَّفًا إِلَّا وَهُوَ حَاضِرُ الْعَقْلِ، وَإِلَّا إِذَا كَانَ مُنْتَظِمَ التَّفْكِيرِ وَالْفِكْرِ، وَأَمَّا إِذَا مَا غَابَ عَنْهُ عَقْلُهُ لِعَارِضٍ يَزُولُ أَوْ لِعَارِضٍ لَا

والحدِيث صححه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (١/ ١٤٨-١٤٩)، رقم (٩٢)، وله شواهد بنحوه عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم.

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «حَرْبُ الشَّائِعَاتِ» - الْجُمُعَةُ ٢٢ مِنْ رَجَبِ ١٤٣٧ هـ | ٢٩-٤-

يَزُولُ، فَإِنَّ التَّكْلِيفَ - حِينَئِذٍ - يَرْتَفِعُ، وَالْمُؤَاخَذَةَ تَمْتَنِعُ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقَعَ ظُلْمٌ عَلَى عَبْدٍ فِي كَوْنِ اللَّهِ أَبَدًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ مَا حَكَمَ بِهِ هُوَ الْعَدْلُ، وَمَا قَالَهُ هُوَ الْحَقُّ ﷻ.

رَفَعَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ التَّكْلِيفَ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ وَيَعْقِلَ وَيُمَيِّزُ، وَرَفَعَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ التَّكْلِيفَ عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ إِنْ كَانَ يَوْمًا مَا مُحْصَلًا لِعَقْلِ مَا (١)، وَإِلَّا فَإِنَّ التَّكْلِيفَ عَنْهُ قَدْ ارْتَفَعَ، وَالْمُؤَاخَذَةَ عَنْهُ تَمْتَنِعُ، وَحِينَئِذٍ يَأْتِي الْعَدْلُ عَلَى سَوَائِهِ.

فَلِلْعَقْلِ احْتِرَامُهُ، وَلَهُ قَدْرُهُ، وَلَكِنْ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُجَاوِزَ حَدَّهُ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ ضَارِبًا فِي كُلِّ مَجَالٍ آخِذًا فِي كُلِّ سَبِيلٍ، وَإِنَّمَا يَتَوَقَّفُ عِنْدَ حُدُودِ حَدِّهَا لَنَا رَبُّنَا - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ - (*).

(١) أخرج أبو داود في «السنن»: (٤ / ١٣٩ - ١٤٠، رقم ٤٣٩٨)، والنسائي في «المجتبى»:

(٦ / ١٥٦، رقم ٣٤٣٢)، وابن ماجه في «السنن»: (١ / ٦٥٨، رقم ٢٠٤١)، من حديث

عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبُرَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ، أَوْ يُفِيقَ».

والحديث صححه الألباني في «إرواء الغليل»: (٢ / ٤، رقم ٢٩٧)، وقد ورد -أيضًا-


من حديث علي بن أبي طالب وأبي قتادة الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا، بنحوه.

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «سَعَادَةُ الْأَكْوَانِ فِي وَحْيِ الرَّحْمَنِ» - الْجُمُعَةُ ١ مِنْ صَفَرٍ


إِنَّ هَذَا الدِّينَ دِينٌ يُحْتَرَمُ الْعَقْلَ، بَلْ إِنَّهُ يَقُودُ الْقَلْبَ بِزِمَامِ الْعَقْلِ مِنْ أَجْلِ أَنْ
يُتَقِيمَهُ عَلَى جَادَّةِ الْإِيمَانِ الْحَقِّ وَالتَّسْلِيمِ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.
إِذَنْ؛ الْعَقْلُ لَهُ أَهْمِيَّتُهُ فِي دِينِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «الْعَقْلُ الْفِطْرِيُّ».



حِيَاةُ الشَّرْعِ لِلْعَقْلِ



إِنَّ هَذَا الْإِنْسَانَ إِنَّمَا هُوَ مِلْكٌ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لَمْ يَخْلُقْهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَبَثًا، وَلَمْ يَسْتَخْلِفْهُ فِي الْبَاطِلِ، وَلَنْ يَتْرُكَهُ سُدِّي، وَلَمْ يَجْعَلْهُ حُرًّا فِي تَصَرُّفَاتِهِ يَتَصَرَّفُ فِي نَفْسِهِ كَيْفَمَا يَشَاءُ، بَلْ أَوْجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَحْمِيَ نَفْسَهُ وَأَنْ يَصُونَهَا مِنْ كُلِّ أَوْجِهٍ الْهَلَاكِ، وَأَنْ يَصْرِفَ عَنْهَا كُلَّ مَظَاهِرِ الْإِضْرَارِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]، وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

حَرَّمَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَى الْإِنْسَانِ الْخَبَائِثَ الَّتِي تُؤْذِيهِ، وَأَبَاحَ لَهُ كُلَّ مَا يَنْفَعُهُ وَيَحْمِيهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾ [المائدة: ٤].

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتِ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ﴾ [المائدة: ٣].

وَأَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا هَذَا الْإِنْسَانَ أَنْ يَأْكُلَ وَأَنْ يَشْرَبَ وَأَنْ يَتَنَفَّعَ وَأَنْ يَزْدَانَ (١)

(١) (يَزْدَانُ)، أَي: يَتَزَيَّنُ، وَهُوَ افْتَعَلَ مِنَ (الزَّيْنَةِ)، إِلَّا أَنْ التَّاءَ لَمَّا لَانَ مَخْرَجُهَا وَلَمْ تُوَافِقِ الزَّيَا لِيَشَدِّتْهَا، أَبَدَلُوا مِنْهَا دَالًا، فَهُوَ (مُزْدَانُ).

بِمَا خَلَقَ اللَّهُ لَهُ مِنْ مَظَاهِرِ الْمَتَعِ وَأَنْوَاعِ الْمَعَارِفِ مِنْ غَيْرِ سَرَفٍ وَلَا مَخِيلَةٍ؛ قَالَ رَبُّنَا -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ-: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١].

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾

[الأعراف: ٣٢].

فَأَبَاحَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الطَّيِّبَاتِ، وَحَرَّمَ الْخَبَائِثَ، وَأَمَرَ بِحِفْظِ النَّفْسِ أَنْ يُعْتَدَى عَلَيْهَا أَوْ أَنْ يُعْتَدَى عَلَى الْجَسَدِ الْإِنْسَانِيِّ فِي عَضْوٍ مِنْهُ. (*)

وَلِأَنَّ لِلْعَقْلِ وَالْفِكْرِ وَالْإِذْرَاكِ مَكَانَةً عَالِيَةً فِي دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ؛ فَقَدْ أَحَاطَ الشَّرْعُ الْحَنِيفُ الْعَقْلَ بِسِيَاجَاتِ حِفْظٍ مُتَعَدِّدَةٍ، فَحَرَّمَ كُلَّ مَا يَضُرُّ بِالْعَقْلِ أَوْ يُغَيِّبُهُ عَنِ الْوَعْيِ وَالْإِذْرَاكِ؛ فَقَدْ نَهَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنِ الْخَمْرِ، وَيَشْمَلُ ذَلِكَ الْمُفْتَرَّاتِ، كَمَا أَنَّهُ يَشْمَلُ الْمُحَدَّرَاتِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُغَيِّبُ الْعَقْلَ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِحِفْظِ الْعَقْلِ، وَهُوَ مِنَ الضَّرُورَاتِ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْإِنْسَانِ فِي الْحَيَاةِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَعِيشَ بِسِوَاهَا.

أَمَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِحِفْظِ النَّفْسِ، وَبِحِفْظِ الْعَقْلِ، وَبِحِفْظِ الْمَالِ، وَبِحِفْظِ الْعِرْضِ، وَأَمَرَ بِحِفْظِ الدِّينِ، وَبِهِ يُحْفَظُ هَذَا كُلُّهُ (٢).

انظر: «لسان العرب»: (١٣ / ٢٠١-٢٠٢) مادة: (زين).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» - الْجُمُعَةُ ١٧ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣٢ هـ | ٢١-١-

٢٠١١م.

(٢) قال الشاطبي في «الموافقات»: المقدمة الثالثة، (١ / ٣١): «فَقَدْ اتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ -بَلْ سَائِرُ الْمِلَلِ- عَلَى أَنَّ الشَّرِيعَةَ وَضِعَتْ لِلْمُحَافَظَةِ عَلَى الضَّرُورِيَّاتِ الْخَمْسِ؛ وَهِيَ: الدِّينُ، وَالنَّفْسُ، وَالنَّسْلُ، وَالْمَالُ، وَالْعَقْلُ، وَعِلْمُهَا عِنْدَ الْأُمَّةِ كَالضَّرُورِيِّ».

وَلَا صَلاَحَ لِلْإِنْسَانِ فِي الْحَيَاةِ إِلَّا بِالْحِفَاظِ عَلَى هَذِهِ الضَّرُورَاتِ (١)، وَمَا وَرَاءَهَا إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْحَاجِيَّاتِ (٢)، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ التَّحْسِينِيَّاتِ (٣). (*)



(١) (الضروريات)؛ مَعْنَاهَا أَنَّهَا لَا بُدَّ مِنْهَا فِي قِيَامِ مَصَالِحِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، بِحَيْثُ إِذَا فُقدَتْ تَجْرِبُ مَصَالِحُ الدُّنْيَا عَلَى اسْتِقَامَةٍ، بَلْ عَلَى فِسَادٍ وَتَهَارُجٍ وَفَوْتِ حَيَاةٍ، وَفِي الْأُخْرَى فَوْتُ النَّجَاةِ وَالنَّعِيمِ، وَالرُّجُوعُ بِالْخُسْرَانِ الْمُبِينِ، وَهِيَ خَمْسٌ: حَفْظُ الدِّينِ، وَالنَّفْسِ، وَالنَّسْلِ، وَالْمَالِ، وَالْعَقْلِ.

انظر: «الموافقات»: (٢ / ١٧ - ١٨).

(٢) (الْحَاجِيَّاتُ)؛ مَعْنَاهَا: أَنَّهَا مُفْتَقَرَةٌ إِلَيْهَا مِنْ حَيْثُ التَّوَسُّعَةُ وَرَفَعُ الصِّبْقِ الْمُؤَدِّي فِي الْغَالِبِ إِلَى الْحَرَجِ وَالْمَشَقَّةِ اللَّاحِقَةِ بِفَوْتِ الْمَطْلُوبِ؛ كَالرَّخْصِ، وَإِبَاحَةِ الصَّيْدِ، وَالتَّمَتُّعِ بِالطَّيِّبَاتِ مِمَّا هُوَ حَالِلٌ.

انظر: «الموافقات»: (٢ / ٢١).

(٣) (التحسينيات)؛ مَعْنَاهَا: الْأَخْذُ بِمَا يَلِيْقُ مِنْ مَحَاسِنِ الْعَادَاتِ، وَتَجَنُّبُ الْمُدْنَسَاتِ الَّتِي تَأْتِيهَا الْعُقُولُ الرَّاجِحَاتُ، وَيَجْمَعُ ذَلِكَ قِسْمٌ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ؛ كِإِزَالَةِ النِّجَاسَةِ، وَسْتِرِ الْعَوْرَةِ، وَأَخْذُ الزَّيْنَةِ.

انظر: «الموافقات»: (٢ / ٢٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» - الْجُمُعَةُ ١٧ مِنْ صَفَرِ ١٤٣٢ هـ | ٢١-١-

تَعْرِيفُ الْمُسْكِرِ لُغَةً وَشَرَعًا

«لِلْحَمْرِ فِي اللُّغَةِ ثَلَاثَةٌ مَعَانٍ:

١- السُّتْرُ وَالتَّغْطِيَةُ، وَمِنْهُ: اخْتَمَرَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا غَطَّتْ رَأْسَهَا وَوَجْهَهَا بِالْخِمَارِ، وَمِنْهُ: تَخْمِيرُ الْآنِيَةِ؛ أَي: تَغْطِيَتُهَا.

٢- وَالْمَعْنَى الثَّانِي: الْمُخَالَطَةُ، وَمِنْهُ قَوْلُ كَثِيرٍ عَزَّةَ (١):

هَنِيئًا مَرِيئًا غَيْرَ دَاءٍ مُخَامِرٍ لِعِزَّةٍ مِنْ أَعْرَاضِنَا مَا اسْتَحَلَّتْ (٢)

هَنِيئًا مَرِيئًا غَيْرَ دَاءٍ مُخَامِرٍ؛ أَي: مُخَالِطٍ.

(١) (كُثَيْرٌ عَزَّةَ)، هُوَ الشَّاعِرُ الْمَشْهُورُ: كُثَيْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، أَبُو صَخْرٍ الْمَدَنِيِّ ثُمَّ الْمَصْرِيِّ، عَشَقَ عِزَّةَ فَنَسَبَ إِلَيْهَا، وَكَانَ رَافِضِيًّا أَحْمَقَ، (تُوفِيَ سَنَةَ ١٠٥ هـ).
وَالْبَيْتُ مِنَ الْبَحْرِ الطَّوِيلِ، فِي دِيْوَانِهِ: (ص ١٠٠، رَقْمُ الْقَصِيدَةِ ٣)، مِنْ قَصِيدَتِهِ التَّائِيَةِ الْمَشْهُورَةِ الَّتِي يَمْدَحُ بِهَا عِزَّةَ، يَقُولُ فِي مَطْلَعِهَا:

خَلِيلِي هَذَا رُبْعُ عِزَّةَ فَاعْقِلَا قَلُوصِيكُمَا ثُمَّ ابْكِيَا حَيْثُ حَلَّتْ

و(الرَّيْبُ): الدَّارُ أَوْ مَوْضِعُهَا، وَ(اعْقِلَا): شَدًّا وَارْبِطَا، وَ(الْقُلُوصُ): النَّاقَةُ الْفَتِيَّةُ.

(٢) وَالْمَعْنَى: هَنِيئًا مَرِيئًا لِعِزَّةَ مَا اسْتَحَلَّتْهُ مِنْ أَعْرَاضِنَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ دَاءً مُخَامِرًا، أَي: مُخَالِطًا لِلدَّنِّ، سُمِّيَتْ بِهَا لِأَنَّ مَنْ أَدْمَنَهَا خَالَطَهَا الْأَدْوَاءَ.

٣- وَالْمَعْنَى الثَّالِثُ مِنْ مَعَانِي الْخَمْرِ: الْإِدْرَاكُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: خَمَرْتُ الْعَجِينَ، وَهُوَ أَنْ يُتْرَكَ حَتَّى يَبْلُغَ وَقْتِ إِدْرَاكِهِ.

مِنْ هَذِهِ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةِ أُخِذَ اسْمُ الْخَمْرِ؛ لِأَنَّهَا تَغَطِّي الْعَقْلَ وَتَسْتُرُهُ، وَلِأَنَّهَا تُخَالِطُ الْعَقْلَ، وَلِأَنَّهَا تُتْرَكَ حَتَّى تُدْرِكَ وَتَسْتَوِيَ.

وَشَرْعًا: الْخَمْرُ اسْمٌ لِكُلِّ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ وَغَطَّاهُ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ مِنَ الْأَشْرِبَةِ؛ لِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ»^(١) «(٢)».



(١) أخرجه مسلم في «الصحیح»: (٣/ ١٥٨٧-١٥٨٨، رقم ٢٠٠٣)، من حديث: ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

والحديث بنحوه في الصحيحين من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بلفظ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ».

(٢) «تيسير العلام»: (ص ٦٧٢-٦٧٣)، بتصرف يسير.

أَدَلَّةُ تَحْرِيمِ الْمُسْكِرَاتِ وَالْمُحَدَّرَاتِ

أَمَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِأَكْلِ الطَّيِّبَاتِ، وَمَنْعَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنَ الْخَبَائِثِ، وَنَهَى عَنْهَا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَجَعَلَ لَنَا دِينَنَا الْأَغْرَ الْوَسَائِلَ الَّتِي تَفْضِي إِلَى الشَّرِّ مُحَرَّمَةً كَهَوِّهِ، فَكُلُّ مَا أَفْضَى إِلَى شَرٍّ وَحَرَامٍ فَهُوَ شَرٌّ وَحَرَامٌ، وَكُلُّ مَا أَفْضَى إِلَى خَيْرٍ وَبِرٍّ فَهُوَ خَيْرٌ وَبِرٌّ.

فَجَعَلَ لِلْوَسَائِلِ مَا لِلْمَقَاصِدِ مِنَ الْأَحْكَامِ، فَنَهَى الدِّينَ الْحَنِيفَ عَنْ كُلِّ الْمُقَدَّمَاتِ الَّتِي تُوَدِّي إِلَى الْأَضْرَارِ بِالْإِنْسَانِ؛ لِكَيْ يَسْتَطِيعَ أَنْ يَقُومَ الْإِنْسَانُ بِوُظَيْفَتِهِ الَّتِي لِأَجْلِهَا خَلَقَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي الْأَرْضِ، لِأَنَّ إِعْمَارَ هَذِهِ الْأَرْضِ إِنَّمَا هُوَ بِتَوْحِيدِ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا، وَبِإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَبِإِقَامَةِ الدِّينِ، لَا تُعْمَرُ الْأَرْضُ إِلَّا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ النُّورَ كُلَّهُ وَالْخَيْرَ كُلَّهُ إِنَّمَا هُوَ مُسْتَمَدٌّ مِنْ شَمْسِ الرِّسَالَةِ، فَمَهْمَا سَطَعَتْ أَنْوَارُ شَمْسِ الرِّسَالَةِ فِي مَكَانٍ عَمَّهُ الْخَيْرُ وَالْفَلَاحُ وَالْبَرَكَةُ وَالنَّجَاحُ، وَمَهْمَا غَابَتْ شَمْسُ الرِّسَالَةِ عَنْ مَكَانٍ فَهُوَ ظَلَمٌ كُلُّهُ وَجَوْرٌ كُلُّهُ وَهُوَ هَلَكَةٌ مُفْضِيَةٌ إِلَى هَلَكَةٍ. (*)

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» - الْجُمُعَةُ ١٧ مِنْ صَفَرِ ١٤٣٢ هـ | ٢١-١-

«الْحَمْرُ مُحَرَّمَةٌ بِالْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ» (١). (*) .

فَأَمَّا الْكِتَابُ؛ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْحَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ۖ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾ [المائدة: ٩٠-٩١].

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ صَدَّقُوا اللَّهَ وَاتَّبَعُوا رَسُولَهُ ﴿إِنَّمَا الْحَمْرُ﴾: وَهِيَ كُلُّ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ وَغَطَّاهُ؛ مَشْرُوبًا كَانَ أَوْ مَأْكُولًا أَوْ مَشْمُومًا، ﴿وَالْمَيْسِرُ﴾: هُوَ الْقِمَارُ، وَيَشْمَلُ كُلَّ كَسْبٍ بِطَرِيقِ الْحِظِّ الْمَبْنِيِّ عَلَى الْمُصَادَفَةِ مِنْ كُلِّ الْوُجُوهِ، ﴿وَالْأَنْصَابُ﴾: هِيَ الْحِجَارَةُ الَّتِي كَانُوا يَنْصُبُونَهَا لِلْعِبَادَةِ، وَيَذْبَحُونَ عِنْدَهَا تَقَرُّبًا لِلْأَصْنَامِ، ﴿وَالْأَزْلَمُ﴾: هِيَ الْأَقْدَاحُ الَّتِي كَانُوا يَسْتَقْسِمُونَ بِهَا قَبْلَ الْإِقْدَامِ عَلَى الشَّيْءِ أَوْ الْإِحْجَامِ عَنْهُ.

إِنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ نَجَسٌ مَعْنَوِيٌّ فِي السُّلُوكِ أَوْ الْإِعْتِقَادِ مِنْ دَرَكَةِ كِبَائِرِ الْإِثْمِ، أَوْ مِنْ دَرَكَةِ الْإِشْرَاكِ بِاللَّهِ، وَهِيَ مِنْ تَزْيِينِ الشَّيْطَانِ وَإِغْوَائِهِ، فَإِذَا كَانَ تَنَاوُلُ هَذِهِ الْمُحَرَّمَاتِ رِجْسًا وَمِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ؛ فَكُونُوا عَلَى جَانِبِ مِنْهَا بِالْإِبْتِعَادِ الْكُلِّيِّ عَنْ مَوَاقِعِهَا؛ رَغْبَةً أَنْ تَكُونُوا مِنَ النَّاجِينَ مِنَ النَّارِ، الْفَائِزِينَ بِالْجَنَّةِ.

(١) «تيسير العلام»: (ص ٦٧٣)، بتصرف يسير.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضِرَةُ الرَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ)، الْإِثْنَيْنِ ١٥ مِنْ

رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ/ ١-٣-٢٠١٠م.

﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾.

إِنَّمَا يُزَيِّنُ لَكُمْ الشَّيْطَانُ شُرْبَ الْخَمْرِ، وَلَعِبَ الْقِمَارِ؛ إِرَادَةَ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ الْمُعْلَنَةَ، وَالْبَغْضَاءَ الْمُسْتَكِنَةَ فِي الْقُلُوبِ، بِسَبَبِ شُرْبِ الْخَمْرِ وَالْقِمَارِ، وَلِيَشْغَلَكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنْ فِعْلِ الصَّلَاةِ، وَإِذَا كُنْتُمْ قَدْ عَلِمْتُمْ مَا فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ مِنْ مَضَارٍّ، وَمَا يُؤَدِّيَانِ إِلَيْهِ مِنْ شَحْنَاءَ وَبَغْضَاءَ، وَمَا يُفْسِدَانِ بِهِ الْمُجْتَمَعَاتِ؛ فَانْتُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مُنْتَهُونَ عَنْهُمَا تَارِكُونَ لَهُمَا أَمْ أَنْكُمْ مَا زِلْتُمْ فِي غِيْبِكُمْ تَعْمَهُونَ سَادِرِينَ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؟! فَانْتَهُوا عَمَّا أَنْتُمْ فِيهِ. (*).

«فَقَدْ قرَّنه اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَيِ الْخَمْرِ - مَعَ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ الَّتِي هِيَ الشِّرْكَ الْأَكْبَرُ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» (٢). (*). (٢).

وَنَهَى اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ عَنْ قَتْلِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ؛ فَقَدْ قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونُ بَحْرَةً عَنْ تَرَضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿١٩﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ [النساء: ٢٩-٣٠].

(*). مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ [المائدة: ٩٠-٩١].

(٢) «تيسير العلام»: (ص ٦٧٣)، بتصرف يسير.

(*). (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضِرَةُ الرَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ)، الْإِثْنَيْنِ ١٥ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ | ١-٣-٢٠١٠م.

وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ بِالْبَعْخِ كَمَا تَفْعَلُهُ جَهْلَةُ الْهِنْدِ، أَوْ بِإِلْقَاءِ النَّفْسِ إِلَى
الْهَلَكَةِ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ مَا وَرَدَ صَحِيحًا أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ تَأَوَّلَهُ فِي التَّيْمَمِ لِحَوْفِ
الْبَرْدِ، فَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ نَبِيُّ الرَّحْمَةِ ﷺ (١).

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ بِارْتِكَابِ مَا يُؤَدِّي إِلَى قَتْلِهَا، وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالْأَنْفُسِ
مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ دِينِهِمْ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾؛ أَي: أَمَرَ بِمَا أَمَرَ وَنَهَى عَمَّا نَهَى لِفِرْطِ رَحْمَتِهِ
بِكُمْ (٢).

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾؛ أَي: لَا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا؛ لِأَنَّكُمْ أَهْلُ دِينٍ وَاحِدٍ،
فَأَنْتُمْ كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ. هَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (٣).

(١) يأتي - إن شاء الله - تخريجه.

(٢) «تفسير البيضاوي» (٧١ / ٢).

(٣) أخرج البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٣٢٩)، والطبري في «تفسيره» (٢٢ / ٢٩٩)،
من طرق: عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَلَا نَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [الحجرات: ١١]، قَالَ: «لَا
يَطْعَنُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ».

قال الطبري (٢٢ / ٢٩٨-٢٩٩) في هذه الآية: ﴿وَلَا نَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾، نَظِيرُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا
نَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾، بِمَعْنَى: «وَلَا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا».

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَعِكْرِمَةَ وَمُجَاهِدٍ وَالْحَسَنِ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَطَاءٍ وَأَبِي سِنَانٍ
وَمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانٍ وَمَطَرِ الْوَرَّاقِ وَالسَّدي نَحْوَ ذَلِكَ، انظر: «تفسير ابن المنذر» (٢ /
٦٦١-٦٦٢)، و«تفسير ابن أبي حاتم» (٣ / ٩٢٨).

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَيَّ أَنْ هَذَا نَهَى عَنْ قَتْلِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ، وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ هَذَا أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ رضي الله عنه قَالَ: «اِحْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَشْفَقْتُ أَنْ أَغْتَسِلَ فَأَهْلِكَ، فَتَيَمَّمْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ». فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله، فَقَالَ: «يَا عَمْرُو! صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟!».

الْمَاءُ حَاضِرٌ، وَهُوَ عَلَيْهِ قَادِرٌ، وَلَكِنَّهُ خَشِيَ الْمَرَضَ أَوْ الْمَوْتَ مِنْ شِدَّةِ الْبُرْدِ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يُسَخِّنُ بِهِ الْمَاءَ، فَتَيَمَّمَّ وَصَلَّى بِهِمْ إِمَامًا.

فَقَالَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله: «يَا عَمْرُو! صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ?!».

قَالَ: «فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْإِغْتِسَالِ، فَأَشْفَقْتُ أَنْ أَغْتَسِلَ فَأَهْلِكَ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ، وَقُلْتُ - أَيْ بَعْدَ أَنْ أَخْبَرَهُ بِالَّذِي مَنَعَهُ مِنَ الْإِغْتِسَالِ -: إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ - تَعَالَى - يَقُولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا».

هَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ^(١) وَانْفَرَدَ بِهِ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ دَلَّ عَلَى أَنَّ عَمْرًا رضي الله عنه تَأَوَّلَ هَذِهِ الْآيَةَ هَلَاكَ نَفْسِهِ، لَا نَفْسٍ غَيْرِهِ، وَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله ^(٢). (*)

(١) «سنن أبي داود» (رقم ٣٣٤ و ٣٣٥)، وذكره البخاري معلقًا في «صحيحه» في كتاب التيمم، (باب ٧)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢ / رقم ٣٦١)، وفي «إرواء الغليل» (١ / رقم ١٥٤).

(٢) «التفسير الوسيط» للواحيدي (٢ / ٣٨-٣٩).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» - الْجُمُعَةُ ١٧ مِنْ صَفَرِ ١٤٣٢ هـ | ٢١-١-

«وَأَمَّا السُّنَّةُ: فَأَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ؛ مِنْهَا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ» (١) (٢). (*) .

وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ، وَأَحْمَدُ، وَابْنُ مَاجَهَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْخَمْرَ وَشَارِبَهَا وَسَاقِيَهَا، وَبَائِعَهَا وَمُبْتَاعَهَا، وَعَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا، وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ». وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ (٤).

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ الْكَلْبِيُّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْخَمْرَ، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَبَائِعَهَا، وَمُبْتَاعَهَا، وَشَارِبَهَا، وَكُلَّ ثَمَنِهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ، وَسَاقِيَهَا، وَمُسْتَقِيَهَا» (٥). وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ مُخْرَجٌ بِطَرَقِهِ وَأَسَانِيدِهِ فِي «السَّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٦).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) «تيسير العلام»: (ص ٦٧٣)، بتصرف يسير.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضِرَةُ الرَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ)، الْإِثْنَيْنِ ١٥ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣١ هـ | ١-٣-٢٠١٠ م.

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» فِي (كِتَابِ الْأَشْرَبَةِ، بَابُ ٢، رَقْمُ ٣٦٧٤)، وَابْنُ مَاجَهَ فِي

«سُنَنِهِ» فِي (كِتَابِ الْأَشْرَبَةِ، بَابُ ٦: ١، رَقْمُ ٣٣٨٠)، وَأَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٢/ ٢٥، رَقْمُ

٤٧٨٧)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْمَشْكَاتِ» (٢٧٧٧)، وَفِي «الْإِرْوَاءِ» (١٥٢٩).

(٥) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١/ ٣١٥، رَقْمُ ٢٨٩٧)، وَابْنُ حِبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْمُ ٥٣٥٦-

الْإِحْسَانِ)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٢/ ٣١، رَقْمُ ٢٢٣٤)، وَ(٤/ ١٤٥، رَقْمُ

(٧٢٢٩).

(٦) «السَّلْسِلَةُ الصَّحِيحَةُ» (١٣٩).

وَتَأْمَلْ - يَا رَعَاكَ اللهُ - كَيْفَ لَعَنَ هَؤُلَاءِ جَمِيعًا، مَعَ أَنَّ الشَّارِبَ الْمُعَاقِرَ لِلْخَمْرِ وَاحِدٌ، وَمَعَ ذَلِكَ يَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْخَمْرَ، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَبَائِعَهَا، وَمُبْتَاعَهَا، وَشَارِبَهَا، وَآكِلَ ثَمَنِهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ، وَسَاقِيَهَا، وَمُسْتَقِيَهَا»؛ الشَّارِبُ الْمُعَاقِرُ لَهَا وَاحِدٌ، الْمُعَاقِرُ لِأُمَّ الْخَبَائِثِ وَاحِدٌ، وَمَعَ ذَلِكَ فَكُلُّ هَذِهِ الْمَنْظُومَةِ الْمُشَارِكَةِ مَلْعُونَةٌ بِلَعْنَةِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا لِشَيْءٍ إِلَّا لِأَنَّهَا مُشَارِكَةٌ فِي الْإِثْمِ عَلَى نَحْوِ مِنَ الْأَنْحَاءِ. (*)

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِتِسْعٍ: «لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا وَإِنْ قُطِعَتْ أَوْ حُرِّقَتْ، وَلَا تَتْرُكَنَّ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ مُتَعَمِّدًا، وَمَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّدًا بَرَّتْ مِنْهُ الدِّمَّةُ، وَلَا تُشْرَبَنَّ الْخَمْرَ؛ فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ، وَأَطِيعِ وَالِدَيْكَ وَإِنْ أَمَرَكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ دُنْيَاكَ فَاخْرُجْ لَهُمَا، وَلَا تُتَارِزَنَّ وُلَاةَ الْأَمْرِ وَإِنْ رَأَيْتَ أَنَّكَ أَنْتَ، وَلَا تَفْرُرْ مِنَ الزَّحْفِ، وَإِنْ هَلَكْتَ وَفَرَّ أَصْحَابُكَ، وَأَنْفَقَ مِنْ طَوْلِكَ عَلَى أَهْلِكَ، وَلَا تَرْفَعْ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ، وَأَخْفِهِمْ فِي اللهِ رضي الله عنكم» (٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «اللِّجَانُ النَّوْعِيَّةُ وَالثَّوْرَةُ الْمُسَلَّحَةُ» - الْجُمُعَةُ ٢١ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٦هـ | ١٤-١١-٢٠١٤م.

(٢) «الأدب المفرد» للبخاري: (ص ١٥، رقم ١٨)، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا ابْنُ مَاجَةَ فِي «السنن»: (٢ / ١١١٩ و ١٣٣٩، رقم ٣٣٧١ و ٤٠٣٤).

والحديث حسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (١ / ٣٦٧، رقم ٥٦٧)، وروى عن معاذ وأم أيمن رضي الله عنهما، مرفوعا، بنحوه.

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلَا تَشْرَبَنَّ الْخَمْرَ؛ فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ»؛ فِيهِ بَيَانُ حُرْمَةِ الْخَمْرِ، وَبَيَانُ أَضْرَارِ الْخَمْرِ وَالْمَفَاسِدِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي تُؤَدِّي الْخَمْرُ إِلَيْهَا. (*)

«وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى تَحْرِيمِ الْخَمْرِ» (٢).

وَأَمَّا عُقُوبَةُ شَارِبِ الْخَمْرِ؛ «فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بَرَجُلًا قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ، فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَةٍ نَحْوِ أَرْبَعِينَ.

قَالَ: وَفَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عَمْرٌ اسْتَشَارَ النَّاسَ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: «أَخَفُ الْحُدُودِ ثَمَانُونَ»، فَأَمَرَ بِهِ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» (٣).

«أَتَى بَرَجُلًا»: أُنْبِهِمْ فَلَمْ يُعْرِفْ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ، وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأَتَى بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجَلَدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: «اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ! مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ».

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَلْعَنُوهُ؛ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». وَهَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٤).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابُ: يَبْرُ وَالِدِيهِ مَا لَمْ يَكُنْ مَعْصِيَةً) (ص: ٢١٤-٢٢٢).

(٢) «تيسير العلام»: (ص ٦٧٣).

(٣) «عمدة الأحكام»: الحديث الثالث والخمسون بعد الثلاثمائة، وأخرجه البخاري في «الصحيح»: (١٢ / ٦٣ و٦٦، رقم ٦٧٧٣ و٦٧٧٦)، ومسلم في «الصحيح»: (٣ / ١٣٣٠-١٣٣١، رقم ١٧٠٦) واللفظ له.

(٤) «صحيح البخاري»: (١٢ / ٧٥، رقم ٦٧٨٠)، من حديث: عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الْخَمْرُ يُسَمَّى بِهِ كُلُّ شَرَابٍ بَلَغَ إِلَى حَدِّ الْإِسْكَارِ، وَقَدْ قَامَ عُمَرُ رضي الله عنه خَطِيْبًا فَقَالَ: «الْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ» (١).

وَهُوَ - كَمَا مَرَّ - إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُشْتَقًّا مِنَ التَّخْمِيرِ الَّذِي هُوَ التَّغْطِيَةُ؛ لِأَنَّهَا تُغْطِي الْعَقْلَ، أَوْ مِنَ الْمُخَامَرَةِ الَّتِي هِيَ الْمُخَالَطَةُ، وَالْأَوَّلُ أَقْرَبُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى التَّغْطِيَةِ؛ لِكَوْنِهَا تُغْطِي الْعَقْلَ وَتَمْنَعُهُ مِنْ مَعْرِفَةِ الْحَقَائِقِ.

«فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَةٍ»؛ الْجَرِيدَةُ: تُطْلَقُ عَلَى كُلِّ عُوْدٍ، سِوَاءٍ كَانَ أَخْضَرَ أَوْ يَابَسًا، وَلَعَلَّهُ فِي الْأَخْضَرِ أَشْهَرُ، وَفِي الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ قَدْ يَكُونُ إِطْلَاقُ الْجَرِيدَةِ مَا يَكُونُ مِنَ النَّخْلِ، «فَجَلَدَهُ»؛ أَيُّ: ضَرْبَهُ «نَحْوَ أَرْبَعِينَ»؛ هَذِهِ اللَّفْظَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَرْبَعِينَ تَقْدِيرًا لَا تَحْدِيدًا.

«وَفَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ»؛ أَيُّ: جَرَى عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله.

«فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ اسْتَشَارَ النَّاسَ»؛ أَيُّ: طَلَبَ الرَّأْيَ وَالْمَشُورَةَ مِنْهُمْ، وَلَعَلَّ السَّبَبَ أَنَّ النَّاسَ لَمَّا حَصَلَتْ لَهُمُ النُّعْمَةُ بَطَرُ بَعْضُهُمْ بِهَا، وَأَكْثَرُوا مِنَ الْإِقْبَالِ عَلَى الْخَمْرِ.

(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: (١٠ / ٤٥-٤٦، رقم ٥٥٨٨ و ٥٥٨٩)، ومسلم في

«الصحیح»: (٣ / ٢٣٢٢، رقم ٣٠٣٢)، من حديث: ابنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ

الْخَطَّابِ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله، يَقُولُ:

«أَمَّا بَعْدُ: أَلَا وَإِنَّ الْخَمْرَ نَزَلَتْ تَحْرِيمُهَا يَوْمَ نَزَلَتْ، وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: مِنَ الْجَنِطَّةِ

وَالشَّعِيرِ وَالتَّمْرِ وَالتَّزْبِيبِ وَالعَسَلِ، وَالخَمْرِ: مَا خَامَرَ الْعَقْلَ،...».

قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رضي الله عنه: «أَخَفُّ الْحُدُودِ ثَمَانُونَ»؛ الْمُرَادُ بِهِ هُنَا: الْحُدُودُ الْمَنْصُوصُ عَلَيْهَا بِالضَّرْبِ، فَحَدُّ الزَّانِي إِذَا كَانَ الزَّانِي بِكَرًّا مِائَةً جَلْدَةً، وَحَدُّ الْفَرِيَةِ ثَمَانُونَ، وَحَدُّ الزَّانِي الْمُحْصَنِ الرَّجْمُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى يَمُوتَ، وَحَدُّ السَّرِقَةِ قَطْعُ الْيَمِينِ مِنْ مَفْصِلِ الْكَفِّ.

إِذَنْ؛ فَحَدُّ الْفَرِيَةِ ثَمَانُونَ بِنَصِّ الْكِتَابِ، وَأَشَارَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه بِاعْتِمَادِهِ، وَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ رضي الله عنه، فَكَانَ سُنَّةً فِي الشَّارِبِ ^(١).

«شَرِبَ رَجُلٌ الْخَمْرَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلوات الله وسلامته عليه، فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَةٍ مِنْ سَعْفِ النَّخْلِ نَحْوَ أَرْبَعِينَ جَلْدَةً.

وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه شَارِبَ خَمْرٍ فِي خِلَافَتِهِ مِثْلَ جَلْدِ النَّبِيِّ صلوات الله وسلامته عليه الشَّارِبِ. فَلَمَّا جَاءَتْ خِلَافَةُ عُمَرَ، وَكَثُرَتِ الْفُتُوحَاتُ، وَاخْتَلَطَ الْمُسْلِمُونَ بِغَيْرِهِمْ؛ كَثُرَ الشُّرْبُ، فَاسْتَشَارَ رضي الله عنه عُلَمَاءَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم فِي الْحَدِّ الَّذِي يُطَبَّقُهُ عَلَى الشَّارِبِينَ؛ لِيُرَدَّعَهُمْ كَعَادَتِهِ فِي الْأُمُورِ الْهَامَّةِ، وَالْمَسَائِلِ الْإِجْتِهَادِيَّةِ.

فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: اجْعَلْهُ مِثْلَ أَخْفِ الْحُدُودِ، ثَمَانِينَ، وَهُوَ حَدُّ الْقَاذِفِ، فَجَعَلَهُ عُمَرُ ثَمَانِينَ جَلْدَةً رضي الله عنه ^(٢).

«فِي هَذَا الْحَدِيثِ: تَحْرِيمُ شُرْبِ الْخَمْرِ، وَهُوَ إِجْمَاعٌ، وَاللَّهُ تعالى قَدْ حَرَّمَ شُرْبَهَا فِي كِتَابِهِ، وَبَيَّنَّ أَنَّ الشَّيْطَانَ حَرِيصٌ عَلَى إِيقَاعِ الْعَبْدِ فِيمَا حَرَّمَ اللَّهُ تعالى؛

(١) «تأسيس الأحكام»: (٥ / ٨٣-٨٤)، بتصرف يسير.

(٢) «تيسير العلام»: (ص ٦٧٤)، بتصرف يسير.

فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ ﴾ [المائدة: ٩١].

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: وَجُوبُ الْحَدِّ عَلَى شَارِبِ الْخَمْرِ، سَوَاءً شَرِبَ كَثِيرًا أَوْ قَلِيلًا (١). (*)

وَعَلَيْنَا أَنْ نَعْلَمَ - عِبَادَ اللَّهِ - أَنَّ الْخَمْرَ شَامِلٌ لِكُلِّ مَا يُسَكَّرُ مَهْمَا اسْتَحَدَّثَ النَّاسُ لَهُ مِنْ أَسْمَاءٍ؛ سَوَاءً أَكَانَ مَائِعًا أَمْ جَامِدًا، طَالَمَا تَوَفَّرَ فِيهِ الْمَعْنَى الْمُحَرَّمُ وَهُوَ الْإِسْكَارُ؛ قَالَ ﷺ: «كُلُّ مُسَكَّرٍ حَرَامٌ» (٣).

«وَكُلُّ شَيْءٍ أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ» (٤)، وَذَلِكَ سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ الْمُوَصِّلَةِ إِلَى السُّكْرِ.

(١) «تأسيس الأحكام»: (٥ / ٨٤-٨٥).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ - بِتَصْرُفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ - مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضِرَةُ الرَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ)، الْإِثْنَيْنِ ١٥ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ | ١-٣-٢٠١٠م.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْمٌ ٤٣٤٣)، وَمُسْلِمٌ (رَقْمٌ ١٧٣٣)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ: «كُلُّ مَا أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فَهُوَ حَرَامٌ»، وَبَلَفْظٍ: «أَنْهَى عَنْ كُلِّ مُسَكَّرٍ أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ».

وَالْحَدِيثُ بِنَحْوِهِ فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ رِوَايَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَسَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ رِوَايَةِ بَرِيدَةَ وَجَابِرِ وَابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِمِثْلِهِ.

(٤) أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ فِي «السَّنَنِ» (رَقْمٌ ٣٦٨١)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ» (رَقْمٌ ١٨٦٥)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «السَّنَنِ» (رَقْمٌ ٣٣٩٣)، مِنْ حَدِيثِ: جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ، فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ»، قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدٍ، وَعَائِشَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَابْنِ عَمْرٍو، وَخَوَاتِ بْنِ جُبَيْرٍ».

كُلُّ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ سِوَاءُ كَانَ مِنَ الْعِنَبِ أَمْ مِنْ غَيْرِهِ فَهُوَ مُحَرَّمٌ، وَقَدْ كَانَتْ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم تَحْتَجُّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» عَلَى تَحْرِيمِ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْمُسْكِرَاتِ؛ مَا كَانَ مَوْجُودًا مِنْهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، وَمَا حَدَثَ بَعْدَهُ.

كَمَا سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ الْبَازِقِ - وَهُوَ الْخَمْرُ إِذَا طُبَخَ -، فَقَالَ: «سَبَقَ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وآله وسلم الْبَازِقَ، فَمَا أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ». خَرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١).

فَكُلُّ مَا اسْتُجِدَّ مِمَّا يَخْمُرُ الْعَقْلَ - أَيُّ: يُغَيِّبُهُ وَيَسْتُرُهُ؛ يَعْنِي مِمَّا يُسْكِرُ - فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ إِذَا كَانَ كَثِيرُهُ مُسْكِرًا؛ كَمَا قَالَ الرَّسُولُ صلى الله عليه وآله وسلم، فَحَرَامٌ قَلِيلٌ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ.

وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: هَذِهِ الْأَنْوَاعُ مِنَ الْخُمُورِ وَالْأَشْرِبَةِ لَمْ تَكُنْ عَلَى عَهْدِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وآله وسلم، فَعِنْدَنَا هَاهُنَا حَدِيثُ الْبُخَارِيِّ الَّذِي سُئِلَ فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ الْبَازِقِ - وَهُوَ الْخَمْرُ إِذَا طُبَخَ -، قَالَ: «سَبَقَ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وآله وسلم الْبَازِقَ، فَمَا أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ».

قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ: «وَسِوَاءُ كَانَ هَذَا الْمُسْكِرُ جَامِدًا أَوْ مَائِعًا، وَسِوَاءُ كَانَ مَطْعُومًا أَوْ مَشْرُوبًا، وَسِوَاءُ كَانَ مِنْ حَبِّ أَوْ تَمْرٍ أَوْ لَبَنٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَأَدْخَلُوا فِي ذَلِكَ الْحَشِيشَةَ الَّتِي تُعْمَلُ مِنْ وَرَقِ الْقَنْبِ - وَبِالضَّمِّ أَيْضًا: تُعْمَلُ

والحديث صححه لغيره الألباني في «إرواء الغليل» (٨ / ٤٣، رقم ٢٣٧٥)، وفي «غاية المرام» (رقم ٥٨).

(١) «صحيح البخاري» (رقم ٥٥٩٨).

مِنْ وَرَقِ الْقَنْبِ -، وَالْقَنْبُ: نَبَاتٌ حَوْلِيٌّ زِرَاعِيٌّ لِيَفِيٍّ مِنَ الْفَصِيلَةِ الْقَنْبِيَّةِ، تُقْتَلُ لِحَاوُهُ حِبَالًا، وَالْقَنْبُ الْهِنْدِيُّ نَوْعٌ مِنَ الْقَنْبِ يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ الْمُحَدَّرُ الضَّارُّ الْمَعْرُوفُ بِالْحَشِيشِ وَالْحَشِيشَةِ» (١). (*)

لَقَدْ نَهَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنِ الْخَمْرِ، وَيَشْمَلُ ذَلِكَ الْمُفْتَرَاتِ (٣)، كَمَا أَنَّهُ يَشْمَلُ الْمُحَدَّرَاتِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُغَيِّبُ الْعَقْلَ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِحِفْظِ الْعَقْلِ، وَهُوَ مِنَ الضَّرُورَاتِ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْإِنْسَانِ فِي الْحَيَاةِ، لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَعِيشَ بِسِوَاهَا. (*) (٢).



(١) «جامع العلوم والحكم» (٢ / ٤٦٤).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «التَّعْلِيقُ وَالتَّهْدِيبُ عَلَى جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكْمِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٥٩ - السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٣٣هـ | ١-٩-٢٠١٢م.

(٣) (الْمُفْتَرٌ) بِضَمِّ الْمِيمِ وَفَتْحِ الْفَاءِ وَكسْرِ التَّاءِ الْمَشْدُودَةِ، هُوَ: الَّذِي إِذَا شَرِبَ أَرْحَى وَأَثْقَلُ الْجَسَدَ وَصَارَ فِيهِ فُتُورٌ، كَالْأَفْيُونِ وَنَحْوِهِ، انظر: «النهاية» (٣ / ٤٠٨)، و«لسان العرب» - باب الرءاء فصل الفاء مع التاء - (٥ / ٤٣).

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» - الْجُمُعَةُ ١٧ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣٢هـ | ٢١-

بَيَانُ مَخَاطِرِ التَّدخينِ وَوُجُوهِ تَحْرِيمِهِ

«إِنَّ الدُّخَانَ ضَارٌّ لِلْجِسْمِ أَشَدَّ الضَّرَرِ بِاجْتِمَاعِ الْأَطِبَّاءِ، وَقَدْ أَعْلَنْتَ (هَيْئَةُ الصِّحَّةِ الْعَالَمِيَّةِ) أَنَّ التَّدخينَ أَشَدُّ خَطَرًا عَلَى صِحَّةِ الْإِنْسَانِ مِنْ أَمْرَاضِ السُّلِّ وَالْجُذَامِ وَالطَّاعُونِ وَالْجُدْرِيِّ مُجْتَمَعَةً^(١)».

وَشَرِكَاتُ التَّبَعِ تُتَّبَعُ بِمُعَدَّلِ سِيجَارَتَيْنِ يَوْمِيًّا لِكُلِّ إِنْسَانٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ؛ يَعْنِي مَا تُتَّبَعُهُ لَوْ وُرِّعَ عَلَى عَدَدِ سُكَّانِ الْأَرْضِ لَكَانَ ذَلِكَ بِمُعَدَّلِ سِيجَارَتَيْنِ يَوْمِيًّا لِكُلِّ إِنْسَانٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ!!

وَلَوْ أُخِذَتْ هَذِهِ الْكَمِيَّةُ -الَّتِي تُتَّبَعُ- دَفْعَةً وَاحِدَةً فِي الْوَرِيدِ لَأَسْتَطَاعَتْ السَّجَائِرُ أَنْ تُبِيدَ الْجِنْسَ الْبَشَرِيَّ فِي سَاعَاتٍ، وَبِالْمُقَارَنَةِ فَإِنَّ الْقُنْبَلَةَ الذَّرِيَّةَ الَّتِي أُلْقِيَتْ عَلَى (هَيْرُوشِيمَا) فِي السَّادِسَ عَشَرَ مِنْ أَوْغُسْتُسَ سَنَةِ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَتِسْعِمِائَةٍ وَأَلْفٍ (١٦-٨-١٩٤٥م) فَتَكَتْ بِمِائَتَيْنِ وَسِتِّينَ أَلْفٍ (٢٦٠,٠٠٠) مِنَ الْبَشَرِ، بَيْنَمَا تَفْتِكُ السَّجَائِرُ فِي كُلِّ عَامٍ بَعَشْرَةَ فِي الْمِائَةِ (١٠٪) عَلَى الْأَقْلَ مِنْ جَمِيعِ الْوَفِيَّاتِ فِي الْبِلَادِ الْمُتَقَدِّمَةِ^(٢).

(١) «التدخين وأثره على الصحة».

(٢) المصدر السابق: (ص ٢٣).

وَقَدْ ذَكَرَ الْأَطِبَّاءُ أَنَّ التَّدْخِينَ يُسَبِّبُ عِشْرِينَ نَوْعًا مِنَ الْأَمْرَاضِ الْقَاتِلَةِ،
وَتَقْسِيمُهَا كَالآتِي:

* الْجِهَازُ التَّنَفُّسِيُّ؛ فِيهِ أَرْبَعَةٌ أَمْرَاضٍ:

سَرَطَانُ الرَّئَةِ.

وَسَرَطَانُ الْحَنْجَرَةِ.

وَالْإِلْتِهَابُ الشُّعْبِيُّ الْمُزْمِنُ.

وَالْإِمْفَرِيْمَا.

* الْقَلْبُ وَالْجِهَازُ الدَّوْرِيُّ؛ وَفِيهِ ثَلَاثَةٌ أَمْرَاضٍ:

جَلْطَاتُ الْقَلْبِ وَمَوْتُ الْفَجْأَةِ.

جَلْطَاتُ الْأَوْعِيَةِ الدَّمَوِيَّةِ لِلْمُخِّ وَمَا يَنْتُجُ عَنْهَا مِنَ الشَّلَلِ.

اضْطِرَابُ الدَّوْرَةِ الدَّمَوِيَّةِ فِي الْأَطْرَافِ وَجَلْطَاتُهَا.

* الْجِهَازُ الْهَضْمِيُّ؛ تُصِيبُهُ خَمْسَةٌ أَمْرَاضٍ بِسَبَبِ التَّدْخِينِ:

سَرَطَانُ الشَّفَةِ.

سَرَطَانُ الْفَمِ وَالْبُلْعُومِ.

سَرَطَانُ الْمَرِيِّ.

قُرْحَةُ الْمَعِدَةِ وَالْأَثْنَا عَشَرَ.

سَرَطَانُ الْبَنْكِرِيَّاسِ.

* وَأَمَّا الْجِهَازُ الْبَوْلِيُّ؛ فَفِيهِ ثَلَاثَةُ أَمْرَاضٍ:

أَوْرَامُ الْمَثَانَةِ الْحَمِيدَةِ.

وَسَرَطَانُ الْمَثَانَةِ.

وَسَرَطَانُ الْكُلِيِّ.

وَمِمَّا هُوَ مُفَرَّرٌ عِنْدَ الْأَطِبَّاءِ - عَلَى حَسَبِ الْبُحُوثِ - أَنْ التَّدَخِينَ - أَيْضًا - يُقَلِّلُ مِنَ الْقُدْرَةِ الْجِنْسِيَّةِ، وَرَبَّمَا أَصَابَ الْمُدَخِّنَ بِالْعَجْزِ.

فَهَذِهِ خَمْسَةٌ عَشَرَ مَرَضًا، وَهَنَّاكَ خُمُسَةُ أَمْرَاضٍ تَقَعُ لِلْمَرْأَةِ الْحَامِلِ وَالْأَطْفَالِ وَأَمْرَاضٍ نَادِرَةٍ، هَذَا عَدَا مَا يُسَبِّهُ مِنْ مُضَاعَفَاتٍ لِأَمْرَاضٍ كَثِيرَةٍ كَالرَّبْوِ، وَالتَّهَابِ الْجِلْدِ، وَأَمْرَاضِ الْأَنْفِ وَالْأُذُنِ وَالْحَنْجَرَةِ^(١).

وَإِذْ قَدْ ثَبَتَ ضَرَرُهُ فَإِنَّهُ يَحْرُمُ تَنَاوُلُهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا

أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

إِنَّ التَّدَخِينَ أَشَدُّ خُبْنًا مِنَ الْبَصَلِ وَالثُّومِ، وَأَشَدُّ إِيْذَاءً لِلْمَلَائِكَةِ وَصَالِحِي بَنِي آدَمَ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُمْنَعَ مُتَعَاطِيهِ مِنْ دُخُولِ الْمَسَاجِدِ، بَلْ يَجِبُ أَنْ يُمْنَعَ النَّاسُ مِنْ شُرْبِهِ بِالْكُلِّيَّةِ؛ لِأَنَّهُ حَرَامٌ قَطْعًا لِمَا مَرَّ أَنْفًا مِنْ أَنْعَادِ النَّفْعِ بِهِ، وَثُبُوتِ الضَّرَرِ الْبَالِغِ، وَثُبُوتِ الْحُبْثِ - أَيْضًا -، وَاللَّهُ - تَعَالَى - يَقُولُ: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ

(١) المصدر السابق: (ص ٤٣).

بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَهُمُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ
الْحَبَائِثَ ﴿ [الأعراف: ١٥٧].

وَلِأَنَّ الْإِنْفَاقَ عَلَى التَّدْخِينِ فِيهِ إِسْرَافٌ وَتَبْذِيرٌ، وَاللَّهُ -تَعَالَى- يَقُولُ: ﴿وَلَا
تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١].

وَيَقُولُ: ﴿وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ [غافر: ٤٣].

وَيَقُولُ: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾ [الإسراء: ٢٧].

وَلَوْ أَنَّ إِنْسَانًا كَسَبَ شَيْئًا مِنَ الْمَالِ ثُمَّ أَحْرَقَهُ لَعَدَّ مَجْنُونًا، مَعَ أَنَّ إِحْرَاقَ
الْمَالِ خَارِجَ الْجِسْمِ فِيهِ مُصِيبَةٌ وَاحِدَةٌ وَهِيَ فَقْدُ الْمَالِ، وَأَمَّا إِحْرَاقُهُ -أَيَّ الْمَالِ-
بِالدُّخَانِ دَاخِلَ الْجِسْمِ فَفِيهِ مُصِيبَتَانِ: إِتْلَافُ الْمَالِ، وَضَرَرُ الْجِسْمِ.

خُلَاصَةُ الْقَوْلِ أَنَّ التَّدْخِينَ حَرَامٌ لِمَا يَلِي:

لِانْعِدَامِ النِّفْعِ بِهِ؛ فَهُوَ لَا مَنْفَعَةَ فِيهِ أَصْلًا.

وَلِثُبُوتِ ضَرَرِهِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ مَوَادِّ سَامَّةٍ وَقَاتِلَةٍ كَالنِّيَكُوتِيِّينَ وَالْقَارِ؛ أَيْ
الْقَطْرَانِ.

وَلِثُبُوتِ خُبَيْثِهِ، وَخُبَيْثُهُ أَجْمَعٌ عَلَيْهِ الْعُقْلَاءُ، وَلَا عِبْرَةَ بِالْمُدْخِينِ وَلَا شَهَادَةَ
لَهُمْ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ نَفْسَهُمْ مَرِيضَةٌ، أَسْأَلَ اللَّهُ أَنْ يُعَافِينَا وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ مِنْ
هَذَا وَغَيْرِهِ.

وَأَيْضًا؛ لِأَنَّهُ إِسْرَافٌ وَتَبْذِيرٌ وَإِنْفَاقٌ لِلْمَالِ فِي غَيْرِ مَصْلَحَةٍ.

وَلِأَنَّهُ مُخَدَّرٌ وَمُفْتَرٌ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي السُّنَّةِ النَّهْيُ عَنْ كُلِّ مُخَدَّرٍ وَمُفْتَرٍ (١) (٢).
 وَالَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ السَّجَائِرَ وَمَا يُدْخِنُ هُمْ أَنْفُسَهُمْ يُعْرُونَ بِأَنَّهُ ضَارٌّ،
 وَلَكِنَّ الْعَبَثَ الْحَقِيقِيَّ هُوَ فِي إِنْتَاجِ ذَلِكَ، وَفِي بَدْلِهِ، وَفِي إِتَاحَتِهِ، وَفِي
 اتِّخَاذِ الْإِعْلَانَاتِ عَنْهُ، ثُمَّ لِكَيْ يَخْرُجُوا مِنَ الْعَهْدَةِ يُلْزَمُونَ بِأَنْ يَكْتُبُوا:
 التَّدْخِينُ ضَارٌّ جِدًّا بِالصَّحَّةِ!! فَكَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: الْعَهْدَةُ عَلَيَّ مِنْ اشْتِرَائِهِ
 وَأَحْرَقَهُ فَبَدَلَ فِيهِ الْمَالَ، وَأَحْرَقَ الْمَالَ دَاخِلَ الْجَسَدِ، فَأَحْرَقَ الْجَسَدَ أَيْضًا،
 وَلَا شَأْنَ لَنَا بِذَلِكَ!

لَوْ قِسْنَا عَلَى هَذَا سَائِرَ الْمُحَرَّمَاتِ؛ فَهَلْ يُقَالُ لِلنِّسَاءِ: أَخْرُجْنَ إِلَى الشُّوَارِعِ
 وَالْمُتَتَدِّيَاتِ عَارِيَاتٍ، فَإِذَا قَالَ الرَّجَالُ: هَذَا لَا يَجُوزُ، وَكَذَا تَقُولُ الْعَاقِلَاتُ مِنَ
 النِّسَاءِ.. إِذَا قُلْنَ -أَيْضًا-: لَا يَجُوزُ، يُقَالُ لَهُمْ: لَا تَنْظُرُوا!!

(١) أخرج أبو داود في «السنن»: (٣/ ٣٢٩، رقم ٣٦٨٦)، من حديث: أم سلمة، قالت:
 «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ وَمُفْتَرٍ».

والحديث حسنه ابن حجر في «فتح الباري»: (١٠/ ٤٤-٤٥)، وورد عن جمع من
 الصحابة رضي الله عنهم بنحوه.

وَالْمُفْتَرُ (بضم الميم وفتح الفاء وكسر التاء المشددة ويجوز فتحها، هو: كل شراب
 أَرَخِيَ وَأَثْقَلَ الْجَسَدَ وَصَارَ فِيهِ فُتُورٌ كَالْأَفْيُونِ وَالْحَشِيشِ وَنَحْوَهُمَا.

انظر: شرح «سنن أبي داود» لابن رسلان: (١٥/ ١٨١)، و«لسان العرب»: (٥/ ٤٣)
 مادة: (فتر).

(٢) «تأسيس الأحكام»: كتاب الصلاة: باب جامع، (٢/ ٢٠٩-٢١٢، رقم ١١٨)،
 بتصرف يسير.

وَهِيَ الْحُجَّةُ الْبُغِيضَةُ الْمَرِيضَةُ الْعَاجِزَةُ الْفَائِلَةُ الَّتِي يَحْتَجُونَ بِهَا فِيمَا يُعْرَضُ فِي وَسَائِلِ الْأَعْلَامِ، فَإِنَّهُمْ يَعْرِضُونَ الْخَنَا وَالْفُجُورَ، وَيَعْرِضُونَ الدَّعْوَةَ إِلَى ذَلِكَ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ وَالْإِشَارَةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْمُوَبِقَاتِ، فَإِذَا قَالَ أَحَدُ الْمُصْلِحِينَ: هَذَا لَا يَجُوزُ! قِيلَ: إِنَّمَا مِفْتَاحُ ذَلِكَ فِي يَدِكَ، فَلِمَاذَا أَقْبَلْتَ عَلَيْهِ!!؟

هَذَا كُلُّهُ مُضَادٌّ لِمَا جَاءَ بِهِ شَرْعُ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَيْسَرُ ذَلِكَ وَأَقْرَبُهُ سَدُّ الذَّرَائِعِ، فَضْلًا عَنِ فِعْلِ الْمُحَرَّمَاتِ، مَعَ جَعْلِهَا مَبْدُولَةً لِلنَّظَرِ وَلِلسَّمْعِ وَلِلْحَوَاسِّ، وَهِيَ طَرِيقٌ مَحْفُوفَةٌ بِالْمَخَاطِرِ لَا تُؤَدِّي إِلَّا إِلَى الْهَآوِيَةِ الْمُهْلِكَةِ مِنَ التَّرَدِّي فِي نَتَنِ الرَّذِيلَةِ، نَسَأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَهْدِينَا وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ لِمَا فِيهِ الْخَيْرُ وَمَا فِيهِ الصَّوَابُ.

«لَعَلَّ بَعْضَ الْجَاهِلِينَ يَقُولُ: مَالِي، وَلِي أَنْ أَفْعَلَ بِمَالِي مَا أَشَاءُ!!»

فَيُقَالُ: إِنَّ الْمَالَ أَمَانَةٌ فِي يَدِكَ، وَأَنْتَ مَسْئُولٌ عَنْ كَسْبِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ تَصْرِيْفِهِ؛ كَمَا فِي الْحَدِيثِ: «لَنْ تَزُولَ قَدَمَا عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ... مِنْهَا - وَمَالِهِ: مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ؟ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ؟» (١) «(٢)».

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ»: (٤ / ٦١٢، رَقْم ٢٤١٧)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وَكَذَا صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ»: (١ / ١٦٢، رَقْم ١٢٦).


(٢) «تَأْسِيسُ الْأَحْكَامِ»: (٢ / ٢١٢، رَقْم ١١٨).

فَلَا يُقَالُ: هُوَ مَالِي، وَأَفْعَلُ بِهِ مَا أَشَاءُ!!


لَا.. لَيْسَ لَكَ أَنْ تَفْعَلَ فِيهِ مَا تَشَاءُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَكَ مُسْتَخْلَفًا عَلَيْهِ، الْمَالُ مَالُ اللَّهِ، وَأَنْتَ مُسْتَخْلَفٌ فِيهِ، لِذَلِكَ عِنْدَنَا فِي الشَّرِيعَةِ بَابٌ فِي الْفِقْهِ يُقَالُ لَهُ: «بَابُ الْحَجْرِ»، فَإِذَا أَسَاءَ صَاحِبُ الْمَالِ التَّصَرُّفَ فِي مَالِهِ حُجِرَ عَلَيْهِ، وَجُعِلَ التَّصَرُّفُ لِلْعَاقِلِ الَّذِي يُحْسِنُ التَّصَرُّفَ فِي الْمَالِ وَالْقِيَامَ عَلَيْهِ. (*).



(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - الْأَحَدُ ٩ جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٤٣٩ هـ | ٢٥-٢-



مَظَاهِرُ حُطُورَةِ الْمُخَدَّرَاتِ وَالْإِدْمَانِ عَلَى الْفَرْدِ وَالْمُجْتَمَعِ



عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ الْإِسْلَامَ عِنْدَمَا حَرَّمَ الْمُخَدَّرَاتِ إِنَّمَا حَرَّمَهَا صِيَانَةً لِلْفَرْدِ وَحِفَافًا عَلَى الْمُجْتَمَعِ؛ لِأَنَّ الْأَضْرَارَ وَالْمَهَالِكَ الَّتِي تَعُودُ عَلَى الْمُدْمِنِ وَتَوَثِّرُ سَلْبًا عَلَى سَلَامَةِ الْمُجْتَمَعِ كَثِيرَةٌ، فَالْخَمْرُ تَغَيِّبُ الْعَقْلَ، وَتَذْهَبُ الْهَيْبَةَ وَالْمُرُوعَةَ، وَتَعْصِفُ بِالْحَيَاءِ.

إِنَّ مُرُوجِي الْمُخَدَّرَاتِ يُدْمِرُونَ عَلَى النَّاسِ طَاقَاتِهِمْ، يَسْتَلْبُونَ أَمْوَالَهُمْ، وَيُدْمِرُونَ عَلَى الْأُمَّةِ إِسْلَامَهَا وَدِينَهَا؛ حَتَّى تَصِيرَ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْمَهَازِيلِ لَا تَسْتَطِيعُ دِفَاعًا، فَضْلًا عَنْ أَنْ تَقُومَ بِمَسْئُولِيَّتِهِ (*).

وَقَدْ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ فِي حِكْمَةِ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ كَلَامًا كَثِيرًا، وَيَكْفِي فِي ذَلِكَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾ [المائدة: ٩١].

«فَذَكَرَ أَنَّهَا سَبَبٌ لِكُلِّ شَرٍّ، وَأَنَّهَا عَاتِقٌ عَنْ كُلِّ خَيْرٍ.»

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٠ هـ | ٢٧ -

وَقَدْ قَالَ ﷺ: «الْخَمْرُ أُمُّ الْخَبَائِثِ»^(١)؛ فَجَعَلَهَا أُمَّ وَأَسَاسًا لِكُلِّ شَرٍّ وَحُبِّثٌ.

أَمَّا مَضَرَّتُهَا الدِّينِيَّةُ، وَالْأَخْلَاقِيَّةُ، وَالْعَقْلِيَّةُ؛ فَهَذَا مَا لَا يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ وَلَا إِلَى تَفْصِيلٍ.

وَأَمَّا مَضَرَّتُهَا الْبَدَنِيَّةُ؛ فَقَدْ أَجْمَعَ عَلَيْهَا الْأَطِبَّاءُ، وَقَدْ وَجَدُوا أَنَّهَا سَبَبٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاضِ الْخَطِرَةِ الْمُسْتَعْصِيَةِ.

حَرَّمَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْخَمْرَ، وَبَيَّنَّ مَا تَجَرُّ إِلَيْهِ مِنَ الْمَفَاسِدِ وَالشُّرُورِ، وَذَلِكَ أَمْرٌ يَطُولُ عَدُّهُ، وَيَصْعُبُ حَصْرُهُ.

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي الْخَمْرِ إِلَّا ذَهَابُ الْعَقْلِ لَكَفَى سَبَبًا لِلتَّحْرِيمِ؛ فَكَيْفَ يَشْرَبُ الْمَرْءُ تِلْكَ الْأَيْمَةَ الَّتِي تُزِيلُ عَقْلَهُ، حَتَّى يَكُونَ ضَحْكَةً لِلصَّبِيَّانِ، وَحَتَّى يَتَصَرَّفَ تَصَرُّفَ الْمَجَانِينِ.

فَدَاءٌ هَذَا بَعْضُ أَمْرَاضِهِ، كَيْفَ يَرْضَاهُ عَاقِلٌ لِنَفْسِهِ؟! «(٢)».

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط»: (٤ / ٨١-٨٢، رقم ٣٦٦٧)، والدارقطني في «السنن»: (٥ / ٤٤٣-٤٤٤، رقم ٤٦١٠ و ٤٦١٣)، من حديث: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَمْرُ أُمُّ الْخَبَائِثِ، وَمَنْ شَرِبَهَا لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا...» الحديث.

والحديث حسنه الألباني في «الصحيححة»: (٤ / ٤٦٩، رقم ١٨٥٤)، وروى عن عثمان رضي الله عنه مرفوعاً وموقوفاً نحوه.

(٢) «تيسير العلام»: (ص ٦٧٣)، بتصرف يسير.

وَلِذَلِكَ عَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمْ يَذُقْهَا قَطُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَبْلَ الْبَعْثَةِ، فَلَمَّا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ؛ أَخْبَرَ أَنَّهُ رَأَى أَنَّهَا تَذْهَبُ مُرْوَةً الرَّجُلِ؛ لِأَنَّهَا تَذْهَبُ عَقْلَهُ (١).

وَهُوَ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَ يَضُنُّ بِعَقْلِهِ، فَامْتَنَعَ عَنْهَا مِنْ غَيْرِ نَصِّ قَبْلَ بَعْثَةِ الرَّسُولِ ﷺ.

وَالْخَمْرُ لِعِظَمِ خَطَرِهَا، وَكَثْرَةِ ضَرَرِهَا؛ حَارَبَتْهَا دُوْلٌ كَثِيرَةٌ فِي الْعَالَمِ، وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَبْلُغُوا مِنَ الْوُصُولِ إِلَى الْمَنَعِ بِشَيْءٍ، وَإِنَّمَا زَادَ النَّاسُ إِقْبَالَ عَلَيْهَا، وَمَا أَمْرٌ تَجْرِيْمٌ أَمْرِيكَأَ لَهَا.. مَعَ مَا بَدَلَتْ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْعُدَّةِ وَالِاسْتِعْدَادِ مِنْ أَجْلِ مَنَعِ الْخَمْرِ مَعَ الْفُشْلِ الذَّرِيْعِ.. وَمَا أَمْرٌ ذَلِكَ بِخَافٍ!!

وَأَمَّا دِينُنَا.. فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَرَّمَ فِيهِ الْخَمْرَ بِكَلِمَةٍ: ﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠]؛ فَاجْتَنِبُوهُ، وَلَمْ يَقْبَلُوا عَلَيْهِ بَعْدُ، وَفَعَلُوا أَمْرًا عَجِيبًا، فَإِنَّهُمْ لَمَّا نَزَلَ التَّحْرِيمُ وَنَزَلَ الْأَمْرُ بِالِاجْتِنَابِ أَرَاقُوهَا فِي الشُّوَارِعِ، وَأَصْبَحَ النَّاسُ كَأَنَّهُمْ أُمُطِرُوا بِبَلِيلٍ، مَعَ أَنَّ الْخَمْرَ -كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ- تَصِلُ بِهَا خَلَايَا الْمُخِّ إِلَى مَا يُسَمَّى بِالِاعْتِمَادِ، بِحَيْثُ إِذَا مَا قَلَّتِ النَّسْبَةُ فِي الدِّمَاءِ تَأَثَّرَتِ الْخَلَايَا الْمُخِيَّةُ، وَحَدَّثَ مَا يُشْبَهُ

(١) أخرج أبو نعيم في «معرفة الصحابة»: (١/ ٣٣، رقم ١١١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٣٠/ ٣٣٣، ترجمة: ٣٣٩٨)، عن أبي العالية، قال:

سُئِلَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ فِي مَجْمَعٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَلْ شَرِبْتَ خَمْرًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ»، قَالُوا: وَلِمَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «كُنْتُ أَصُونُ عِرْضِي وَأَحْفَظُ مُرْوَعِي؛ لِأَنَّهُ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ كَانَ لِعِرْضِهِ وَمُرْوَعِيهِ مُضِيْعًا»، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «صَدَقَ أَبُو بَكْرٍ، صَدَقَ أَبُو بَكْرٍ»، وَثَبَتَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «لَقَدْ حَرَّمَ أَبُو بَكْرٍ الْخَمْرَ عَلَى نَفْسِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ».

الْجُنُونِ، حَتَّىٰ إِنْ الْمُدْمِنَ رُبَّمَا بَاعَ عِرْضَهُ، وَفَرَطَ فِي شَرَفِهِ، وَتَنَازَلَ عَنْ مَالِهِ؛ مِنْ أَجْلِ قَطْرَاتٍ مِنَ الْخَمْرِ!!

وَلَكِنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانَمَا مَلَكَهُمُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَرْمَةً أَبَدَانِهِمْ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى التَّحْرِيمَ أَمْسَكُوا وَلَمْ يَضُرَّهُمْ بِشَيْءٍ، فَرَضِيَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ. (*)

* لَا شَكَّ أَنَّ الْوَاقِعَ يُؤَكِّدُ أَنَّ تَعَاطِي الْمَخَدَّرَاتِ وَإِدْمَانَهَا يُؤَدِّي إِلَى انْهِيَارِ الْأُسْرَةِ وَضَيَاعِهَا، وَانْحِرَافِ أَفْرَادِهَا، وَغِيَابِ الْقِيَمِ عِنْدَ الْمُتَعَاطِي لِلْمَخَدَّرَاتِ، مِمَّا يُؤَدِّي إِلَى انْتِشَارِ كَثِيرٍ مِنَ الظَّوَاهِرِ السَّلْبِيَّةِ فِي الْمَجْتَمَعِ، وَيُؤَدِّي إِلَى انْتِشَارِ الْجَرِيمَةِ بِصُورِهَا الْمُخْتَلِفَةِ كَالْقَتْلِ وَالسَّرِقَةِ وَالْإِعْتِصَابِ؛ لِأَنَّ الْمُدْمِنَ لَا يُبَالِي أَثَرَ فِعْلِهِ وَلَا عَوَاقِبَ جَرِيمَتِهِ.

«كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَعْقِلُونَ، يَتَهَافَتُونَ عَلَى الْخَمْرِ، لِتُذْهِبَ عُقُولَهُمْ، وَأَدْيَانَهُمْ، وَأَعْرَاضَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ، وَصِحَّتَهُمْ» (٢).

فَنَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْنَا وَعَلَى الْمُدْنِبِينَ أَجْمَعِينَ. (* / ٢).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ - بِتَصْرُفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ - مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضِرَةُ الرَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ)، الْإِثْنَيْنِ ١٥ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ | ١-٣-٢٠١٠م.

(٢) «تيسير العلام»: (ص ٦٧٣)، بتصرف يسير.

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ - بِتَصْرُفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ - مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضِرَةُ الرَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ)، الْإِثْنَيْنِ ١٥ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ | ١-٣-٢٠١٠م.

الْإِتِّجَارُ فِي الْمُخَدَّرَاتِ وَالْإِدْمَانِ إِفْسَادٌ فِي الْأَرْضِ

يَدْخُلُ فِي الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَفِي الْمُحَارَبَةِ لِلَّهِ -تَعَالَى- وَلِرَسُولِهِ ﷺ:
الْإِتِّجَارُ فِي الْمُخَدَّرَاتِ وَالْمُفْتَرَاتِ، وَكُلُّ مَا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُغَيِّبَ الْوَعْيَ أَوْ يُذْهِبَهُ،
أَوْ يُضْعِفَ الْعَقْلَ أَوْ يَحْجُبَهُ.

بَلْ يَدْخُلُ الْمُتَعَاطِي لِلْمُخَدَّرَاتِ بِأَيِّ شَكْلٍ مِنْ أَشْكَالِهَا، وَبِأَيِّ ضَرْبٍ مِنْ
ضُرُوبِهَا؛ فِي الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ وَالْمُحَارَبَةِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، ذَلِكَ بِاعْتِبَارِ مَا يُتَوَلَّى
إِلَيْهِ أَمْرُهُ، وَيَصِيرُ إِلَيْهِ حَالُهُ؛ إِذْ يُضَيِّعُ الْمُدْمِنُ نَفْسَهُ وَيُضَيِّعُ مَنْ يَعُولُ، بَلْ يُضَيِّعُ
حَقَّ دِينِهِ، وَحَقَّ وَطَنِهِ، وَيُهْدِرُ طَاقَاتِهِ، وَيَبْدُدُ ثُرُوتَهُ، وَيَفْرِطُ فِي عَرْضِهِ وَشَرَفِهِ،
وَيَظْلِمُ مَنْ لَهُ حَقٌّ عَلَيْهِ، وَكَيْفَ لَا يَفْعَلُ وَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ؟!!!

فَمِنَ الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَمِنَ الْمُحَارَبَةِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ؛ تَضْيِيعُ شَبَابِ الْأُمَّةِ
وَشَبِيهَا، وَإِهْدَارُ ثُرُوتِهَا وَمُقَدَّرَاتِهَا، وَتَضْيِيعُ الذَّرِيَّةِ وَالْأَهْلِ، وَالتَّفْرِيطُ فِي حَقِّ
الدِّينِ، وَحَقِّ الْوَطَنِ.

كُلُّ هَذَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ حَدُّ الْجِرَابَةِ وَالْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ كَمَا بَيَّنَّهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا
فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ، وَكَمَا طَبَّقَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ مِنْ اسْتَحَقَّةٍ.

الإفسادُ في الأرضِ يتخذُ صورًا شتى؛ منها من الاتِّجارِ في المُخدَّراتِ..
 من الاتِّجارِ في المُفتِّراتِ.. من الاتِّجارِ في كُلِّ ما يُذهِبُ العَقْلَ أو يُعَيِّبُهُ، وفي
 كُلِّ ما يَحْجُبُ الوَعْيَ أو يُذْهِبُهُ؛ فَكُلُّ هَذَا مِنَ الإِفْسَادِ فِي الأَرْضِ. (*)



(*) ما مرَّ ذِكرُهُ مُختَصِرٌ مِنْ حُطْبَةٍ: «الإِدْمَانُ وَالْإِفْسَادُ فِي الأَرْضِ» - الجُمُعَةُ ٤ مِنْ شَعْبَانَ

سُبُلُ مُوَاجَهَةِ الْإِدْمَانِ وَالْمُخَدَّرَاتِ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! إِنَّا فِي حَاجَةٍ مَاسِيَةٍ إِلَى أَنْ يَقُومَ كُلُّ مِنَّا بِمَسْئُولِيَّتِهِ تَجَاهَ أَبْنَانِنَا وَشَبَابِنَا، كُلِّ فِي مَوْقِعِهِ وَمَجَالِهِ؛ بَدَاءً مِنَ الْأُسْرَةِ وَدَوْرَهَا التَّرْبَوِيِّ، وَمُرُورًا بِالْمُدْرَسَةِ وَالْجَامِعَةِ وَدَوْرِهِمَا التَّعْلِيمِيِّ وَالتَّوْجِيهِيِّ، وَمَشَارَكَةً مَعَ الْمَوْسَسَاتِ الدِّيْنِيَّةِ؛ حَتَّى لَا نَتْرَكَ أَبْنَانَنَا فَرِيْسَةً لِلْإِدْمَانِ وَالْمُخَدَّرَاتِ؛ فَإِنَّ الْخَطَرَ دَاهِمٌ، وَالثَّمَنُ عُقُولُ أَبْنَانِنَا، وَصِحَّتُهُمُ النَّفْسِيَّةُ وَالْبَدَنِيَّةُ، وَأَمْوَالُهُمْ وَمَا يَمْلِكُونَ.

فَلتَنْتَكِثَنَّ جَمِيعًا لِنَرْبِي جَيْلًا سَوِيًّا يَتَمَتَّعُ بِالْأَخْلَاقِ الطَّيِّبَةِ، وَالْقُدْرَةِ عَلَى التَّطَوُّرِ وَالتَّقَدُّمِ، وَالْإِدْرَاكِ الْكَامِلِ وَالْوَعْيِ الْحَقِيقِيِّ بِالْمَخَاطِرِ الَّتِي تُحِيْطُ بِالْوَطَنِ.

مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ الْإِدْمَانِ:
تَعْلِيمُ الشَّبَابِ التَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ

إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ الْإِدْمَانِ: تَعْلِيمَ الشَّبَابِ التَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ، وَتَوْجِيهَهُمْ إِلَى الْقُرْآنِ؛ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦].

تَعَلَّمُوا وَعَلَّمُوا عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ فَهِيَ طَوْقُ النَّجَاةِ، وَهِيَ سَفِينَةُ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ.

فَلنُوجِّهْ أَهْلِيْنَا، وَلنُوجِّهْ أَنْفُسَنَا إِلَى كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَمَا ضَلَّ مَنْ ضَلَّ إِلَّا بِتَرْكِ كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّ التَّرَكِيَّةَ لِلنَّفْسِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَبِسُنَّةِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ. (*)

قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ - يَا رَسُولَ اللَّهِ - الْكِتَابَ مُتَّصِفًا بِأَرْبَعِ صِفَاتٍ:

الصِّفَةُ الْأُولَى: تَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ قَضَايَا الدِّينِ الْكُبْرَى.

وَالصِّفَةُ الثَّانِيَةُ: هُدًى عَظِيمًا يَدُلُّهُمْ عَلَى طَرِيقِ سَعَادَتِهِمْ فِي دُنْيَاهُمْ وَآخِرَتِهِمْ.

وَالصِّفَةُ الثَّلَاثَةُ: رَحْمَةً لِمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ.

وَالصِّفَةُ الرَّابِعَةُ: بُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ الْمُتَّقَادِينَ لِأَوْامِرِ اللَّهِ وَنَوَاهِيهِ، يُبَشِّرُهُمْ بِرِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَبِالسَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ الْخَالِدَةِ فِي الْجَنَّةِ يَوْمَ الدِّينِ. (*) (٢/).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا» - الْجُمُعَةُ ١٤ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٠هـ | ٤ - ٩ - ٢٠٠٩ م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [النحل: ٨٩].

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ الْقُلُوبَ لَا تَطْمَئِنُّ إِلَّا بِالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ: ﴿أَلَا يَذْكُرُ اللَّهُ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨].

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَخْبَرَ أَنَّ الْقُلُوبَ لَا تَطْمَئِنُّ إِلَّا بِذِكْرِهِ جَلَّ وَعَلَا، وَأَوَّلُ مَا يَنْطَبِقُ ذِكْرُ اللَّهِ عَلَيْهِ كَلَامُ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَإِذَا مَا قِيلَ ذِكْرُ اللَّهِ مُفْرَدًا انْصَرَفَ ذَلِكَ إِلَى الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ مُطْلَقًا.

فَأَعْظَمُ مَا آتَيْتُمْ أَبْنَاءَكُمْ - عِبَادَ اللَّهِ مِنْ أَتْبَاعِ مُحَمَّدٍ ﷺ - كِتَابُ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. (*)

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢].

وَنَزَّلَ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ مَا هُوَ سَبَبُ بُرِّهِ وَشِفَاءٍ مِنَ الْإِعْتِقَادَاتِ الْبَاطِلَةِ وَالْأَخْلَاقِ الْمَذْمُومَةِ، وَمِنَ الْأَمْرَاضِ الْجِسْمَانِيَّةِ.

وَهَذَا الْقُرْآنُ بِمَا فِيهِ مِنْ عِلْمٍ وَحَقٍّ وَهَدَايَةٍ رَحْمَةً لِّلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - فِيهِ، وَيَدْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ إِلَى تَطْبِيقِ شَرِيعَةِ اللَّهِ لِعِبَادِهِ. (*) (٢).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «شَرَفُ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ - ١» - حُطْبَةُ الْجُمُعَةِ ٢٨ مِنْ جُمَادَى الثَّانِي ١٤٢٣ هـ | ٦-٩-٢٠٠٢ م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الإسراء: ٨٢].

مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ مَوَاجَهَةِ إِدْمَانِ الْمُخَدَّرَاتِ:
تَعْلِيمُ الشَّبَابِ سُبُلَ زِيَادَةِ الْإِيمَانِ

إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ وَسَائِلِ الْإِقْلَاعِ عَنِ الْإِدْمَانِ: مَعْرِفَةُ مَعْنَى الْإِيمَانِ، وَأَسْبَابِ زِيَادَتِهِ،
وَالْعَمَلِ بِتِلْكَ الْأَسْبَابِ مَعَ الْإِخْلَاصِ؛ فَإِنَّ الْأَجْسَادَ تَتَفَاعَلُ مَعَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَتَحَوَّلَ
إِلَى شَيْءٍ جَدِيدٍ.

«الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ»؛ كَمَا قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

جَاءَ الرَّجُلُ كَافِرًا، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ حِلَابٌ فَشَرِبَهُ، وَآخَرَ فَشَرِبَهُ، إِلَى سَبْعَةٍ،
وَالْحِلَابُ: مَا يُجْعَلُ فِيهِ لَبَنُ النَّاقَةِ الْمَحْلُوبِ.

فِيَشْرَبُ وَاحِدًا وَاحِدًا إِلَى سَبْعَةٍ!!

فَأَسْلَمَ مِنْ لَيْلَتِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَدَّمَ إِلَيْهِ حِلَابٌ فَشَرِبَهُ، وَثَانٍ فَلَمْ يَسْتَمِمْهُ، فَذَكَرَ
ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي
سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»^(١).

(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: (٩/ ٥٣٦، رقم ٥٣٩٦ و ٥٣٩٧)، ومسلم في

«الصحیح»: (٣/ ١٦٣٢، رقم ٢٠٦٣)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

مَا الَّذِي دَهَاهُ؟

إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ!!

إِنَّهُ الْإِيمَانُ؛ يُغَيِّرُ النُّفُوسَ وَالْقُلُوبَ وَالْأَجْسَادَ وَالْأَرْوَاحَ.

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَلَّنَا عَلَى ذَلِكَ دَلَالَةً وَاضِحَةً: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِي وَاحِدٌ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ إِنَّمَا يُرَبِّي نَفْسَهُ عَلَى الْقَنَاعَةِ وَالزَّهَادَةِ وَالصَّوْمِ.

هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بِسَبَبِهِ وَرَدَ الْحَدِيثُ لَمْ يَمْضِ عَلَيْهِ إِلَّا سَوَادُ اللَّيْلِ، وَلَمْ يَسْتَتِمَّ الثَّانِي شُرْبًا، وَإِنَّمَا رَدَّهُ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَانُونًا لِيَدُلَّنَا عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ يُعِيدُ صِيَاغَةَ الْأَبْدَانِ كَمَا يُعِيدُ صِيَاغَةَ الْقُلُوبِ وَالْأَرْوَاحِ.

وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا تَدَرَّجَ بِهِمْ فِي أَمْرِ الْخَمْرِ حَتَّى حَرَمَهَا ﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾؛ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ ذَهَبَ الْإِعْتِمَادُ مِنَ الْخَلَائِيَا الْعَصَبِيَّةِ، مِنْ خَلَائِيَا الْمَخِّ، فَصَارُوا أَبْعَدَ النَّاسِ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، وَقَامُوا لِتَوَهُمِهِمْ، لِسَاعَتِهِمْ، لِفُورِهِمْ، فَأَرَاقُوهَا وَأَمُرُوا بِإِرَاقَتِهَا فِي الشَّوَارِعِ - شَوَارِعِ مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ -، فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَصْبَحَ وَلَمَّا أَصْبَحَ إِذَا مَضَى فِي شَوَارِعِ الْمَدِينَةِ، يَطْنُ أَنَّهُ قَدْ أَصَابَهَا مَطَرٌ بَلِيلٌ؛ لِكثْرَةِ مَا أَرِيقَ مِنَ الْخَمْرِ فِي شَوَارِعِهَا، بِكَلِمَةٍ!

والحديث في «الصحيحين» أيضا من رواية: ابن عمر رضي الله عنهما، وعند مسلم من رواية: جابر وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهما.

كَيْفَ تُحَوَّلُ الْكَلِمَةُ هَذَا الْإِعْتِمَادَ فِي الْخَلَائِ الْمُخَيَّةِ، فِي الْخَلَائِ الْعَصِيَّةِ،
كَيْفَ تُحَوَّلُهَا إِلَى لَا شَيْءٍ؟

كَيْفَ تُعِيدُهُ إِلَى السَّوَاءِ نَفْسِيًّا وَجَسَدِيًّا وَعَصَبِيًّا، حَتَّى تَصِيرَ كَمَا أَرَادَ اللَّهُ؟
إِنَّهُ الْإِيْمَانُ..

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ مُتَعَلِّلاً: لَا أَسْتَطِيعُ!

قِيلَ لَهُ: لَا اسْتَطَعْتَ!

فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلرَّجُلِ الَّذِي تَكَبَّرَ أَنْ يَأْكُلَ يَمِينِهِ: «لَا اسْتَطَعْتَ!».
فَمَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَرْفَعَهَا بَعْدَ إِلَى فِيهِ^(١).

وَيَحِ النَّاسِ مَاذَا دَهَاهُمْ؟! إِنَّهُ دِينُ اللَّهِ، يُعِيدُ صِيَاغَةَ الْحَيَاةِ عَلَى: قَالَ اللَّهُ،
قَالَ رَسُولُهُ، عَلَى الْوَحْيِ الْمَعْصُومِ، لَا عَلَى الْفِكْرِ الْمَوْهُومِ.
فَاتَّقُوا اللَّهَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ، وَاحْذَرُوا الْمَدَنِيَّةَ الْغَرِبِيَّةَ بِمُتَّجَاتِهَا، وَفُسُوقِهَا،
وَفُجُورِهَا.

فَإِنَّ الْبَشَرِيَّةَ لَمْ تَعْرِفْ مَدَنِيَّةً أَفْسَقَ، وَلَا أَفْجَرَ، وَلَا أَكْثَرَ كُفْرًا وَشُرْكًَا مِنْ
الْمَدَنِيَّةِ الْغَرِبِيَّةِ الْمُعَاصِرَةِ، لَقَدْ أَفْسَدَتِ النَّاسَ، وَدَمَّرَتِ الْأَخْلَاقَ، وَأَذْهَبَتِ
الْحَيَاءَ، وَغَزَتِ الْبُيُوتَ وَالْقُلُوبَ، وَذْهَبَتْ بِأَصْلِ الْإِيْمَانِ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ النَّفُوسِ.

(١) أخرجه مسلم في «الصحیح»: (٣ / ١٥٩٩، رقم ٢٠٢١)، من حديث: سَلَمَةَ بِنِ

إِنَّهُمْ فَسَقَةٌ فَجْرَةٌ، مُشْرِكُونَ كَافِرُونَ مُلْحِدُونَ، يُرِيدُونَ تَدْمِيرَكُمْ، فَاتَّقُوهُمْ،
وَاتَّقُوا مُنْتَجَاتِهِمْ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْعَقْلِ وَالنَّفْسِ وَالْفِكْرِ وَالرُّوحِ.

أَمَّا مَا جَعَلُوهُ مِنْ وَسَائِلِ تَرْقِيَةِ الْحَيَاةِ، وَالْإِعَانَةِ عَلَى لَأْوَائِهَا؛ فَهَذَا أَمْرٌ
مَبْدُولٌ لِكُلِّ أَحَدٍ.

اتَّقُوا اللَّهَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ، وَعُودُوا إِلَى دِينِكُمْ، وَاتَّقُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي
أَنْفُسِكُمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الصَّبْرُ عِنْدَ الْبَلَاءِ» - الْجُمُعَةُ ٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٥ هـ الْمُوَافِقُ ٢ -

مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ إِدْمَانِ الْمُخَدَّرَاتِ:
إِدْمَانُ ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ

* إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ إِدْمَانِ الْمُخَدَّرَاتِ: إِدْمَانُ ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ؛ فَالذُّكْرُ -كَمَا بَيَّنَّ لَنَا الرَّسُولُ ﷺ^(١)- يُحَرِّزُ الْإِنْسَانَ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ لِأَنَّهُ مَنْ قَالَ فِي كُلِّ يَوْمٍ فِي الصَّبَاحِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ؛ مَنْ قَالَهَا مِائَةً مَرَّةً فِي كُلِّ يَوْمٍ -فِي الصَّبَاحِ، وَهِيَ مِنْ أَذْكَارِ الصَّبَاحِ، وَمِنْ أَذْكَارِ الْمَسَاءِ أَيْضًا-؛ جَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذَا الذُّكْرَ حِرْزًا لَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ».

فَكَانَهُ دَخَلَ فِي حِصْنٍ وَتَحَصَّنَ بِهِ، فَلَا يَسْتَطِيعُ الشَّيْطَانُ أَنْ يَنَالَ مِنْهُ شَيْئًا فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ، «فَتَكُونُ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ، وَلَا يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدٌ بِمِثْلِ

(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: ١١ / ٢٠١، رقم (٦٤٠٣)، ومسلم في «الصحیح»: ٤ / ٢٠٧١، رقم (٢٦٩١)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةً مَرَّةً، كَانَتْ لَهُ عَدَلٌ عَشْرٍ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ».

مَا أَتَى بِهِ؛ إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَهُ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ». (*) .

إِنَّا نَقِيتُ أَهْلِينَ بِمَا تَقُومُ بِهِ أَجْسَادُهُمْ وَأَبْدَانُهُمْ، فَعَلَيْنَا أَنْ نَقِيتَ أَرْوَاحَهُمْ وَقُلُوبَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ وَعُقُولَهُمْ بِمَا فِيهِ الْحَيَاةُ الْبَاقِيَّةُ، يَسْتَمِدُّونَ الْحَيَاةَ الْحَقِيقِيَّةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

أَلَا فَلَنُوجِّهَهُمْ بَعْدَ أَنْ نُوَجِّهَ أَنْفُسَنَا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ فَإِنَّ فِي الْقَلْبِ قَسْوَةً لَا يُدِيهِيهَا إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ، وَقَدْ تَكَاثَرَتْ عَلَيْنَا الْأَوَامِرُ، وَعَظُمَتْ عَلَيْنَا النَّوَاهِي، فَيَنْبَغِي أَنْ نَتَمَسَّكَ بِالْأَصْلِ الْأَصِيلِ، كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ النَّبِيُّ النَّبِيُّ ﷺ، فَإِنَّهُ لَمَّا سُئِلَ - سَأَلَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ، فَدَلَّنِي عَلَى أَمْرِ أَتَمَسَّكَ بِهِ جَامِعٌ» .

كَثُرَتْ عَلَيَّ الشَّرَائِعُ: عَظُمَتْ عَلَيَّ الْأُمُورُ، «دَلَّنِي عَلَى أَمْرِ أَتَمَسَّكَ بِهِ جَامِعٌ»: صَعُ يَدِي عَلَى ذَلِكَ الْمَعْلَمِ الْأَصِيلِ بِرَايَةِ التَّوْحِيدِ أَرْفَعُهَا، دَلَّنِي عَلَى الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ، وَكَانَ قَدْ دَلَّنِي، فَدَلَّنِي عَلَى الْمَعْلَمِ الْأَكْبَرِ فِيهِ، فَقَالَ: «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا بِذِكْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا» (٢). (*) (٢).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «الذِّكْرُ.. عِبَادَةُ الْعَشْرِ» - السَّبْتُ ١٩ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٦ هـ | ٢٢-١٠-٢٠٠٥ م.

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (الدَّعَاءُ، ٤، رَقْم ٣٣٧٥)، وَابْنُ مَاجَةَ (الْأَدَبُ، ٥٣: ٤، رَقْم ٣٧٩٣)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ» (١٤٩١).

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا» - الْجُمُعَةُ ١٤ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٠ هـ | ٩-٤-٢٠٠٩ م.

مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ إِدْمَانِ الْمُخَدَّرَاتِ:
تَرْبِيَةُ الْأَبْنَاءِ عَلَى الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَاةِ

إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْوَسَائِلِ لِمُوَاجَهَةِ الْإِدْمَانِ، وَمِنْ أَفْضَلِ السُّبُلِ لِلْقَضَاءِ عَلَى انْتِشَارِ
الْمُخَدَّرَاتِ وَالْمُقْتَرَاتِ: الْمُحَافَظَةُ عَلَى الصَّلَوَاتِ؛ فَمِنْ فَوَائِدِ الصَّلَاةِ أَنَّهَا تَنْهَى عَنِ
الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ إِذَا صَلَّاهَا الْإِنْسَانُ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أُمِرَ بِهِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:
﴿إِنَّ أَكْبَرُ الْمُنْكَرِ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، وَذَلِكَ لِمَا
يَحْصُلُ لِلْقَلْبِ بِالصَّلَاةِ مِنْ إِنَابَةٍ إِلَى اللَّهِ، وَحُضُورٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقُوَّةٍ فِي الْإِيمَانِ،
وَاسْتِنَارَةٍ فِي الْقَلْبِ، وَصَلَاحٍ فِي الْأَحْوَالِ، فَلَا يَزَالُ طَعْمُ ذَلِكَ فِي قَلْبِهِ، وَكُلَّمَا
هَمَّ بِمُنْكَرٍ أَوْ فَحْشَاءٍ تَذَكَّرَ تِلْكَ الصَّلَاةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، فَابْتَعَدَ عَنْ ذَلِكَ.

* وَمِنْ فَوَائِدِهَا أَنَّهَا عَوْنٌ لِلْإِنْسَانِ عَلَى أُمُورِ دِينِهِ وَدُنْيَاةٍ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:
﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ [البقرة: ٤٥]، «وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ
صَلَّى»^(١)؛ أَي: أَهَمَّهُ أَمْرٌ. (*)



(١) أخرجه أبو داود في «السنن»: (٢/ ٣٥، رقم ١٣١٩)، من حديث: حُدَيْقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
والحديث حسنه الألباني في «صحيح أبي داود»: (٥/ ٦٥، رقم ١١٩٢).
(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الصَّلَاةُ مِعْرَاجُ الْقُلُوبِ» - الْجُمُعَةُ، ٢٤ مِنْ رَجَبِ ١٤٣٨ هـ

مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ إِذْمَانِ الْمُحَدَّرَاتِ:
حُسْنُ التَّرْبِيَةِ وَالتَّأْدِيبِ لِلْأَبْنَاءِ

* مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ الْإِذْمَانِ: حُسْنُ التَّرْبِيَةِ وَالتَّأْدِيبِ لِلْأَبْنَاءِ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«وَلَا تَرْفَعِ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ، وَأَخْفِهِمْ فِي اللَّهِ ﷻ»^(١).

«وَلَا تَرْفَعِ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ».. وَأَيْضًا صَحَّ: «وَلَا تَرْفَعِ عَصَاكَ عَلَى
أَهْلِكَ».. الْمَعْنِيَانِ -هَكَذَا- يَتَنَاقَضَانِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.
قَوْلُهُ: «وَلَا تَرْفَعِ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ»؛ الْمُرَادُ بِهِ: «الضَّرْبُ بِحَقٍّ».

«وَأَخْفِهِمْ فِي اللَّهِ ﷻ»؛ أَي: ذَكَرَهُمْ بِاللَّهِ -تَعَالَى- وَرَهَبَهُمْ عَاقِبَةَ مُخَالَفَةِ
أَمْرِهِ ﷻ، وَأَنْذَرَهُمْ مِنْ مُخَالَفَةِ أَوْامِرِ اللَّهِ بِالنَّصِيحَةِ وَالتَّعْلِيمِ، وَبِالْحَمْلِ عَلَى
مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ.

عَلَيْكَ أَنْ تُخِيفَهُمْ فِي اللَّهِ، إِذَا رَأَيْتَ مِنَ الْأُسْرَةِ مَنْ يُقَصِّرُ فِي الْوَاجِبَاتِ أَوْ
يُرْتَكِبُ الْمَحَارِمَ، فَعَلَيْكَ أَنْ تُخِيفَهُ وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ، وَأَنْ تُؤَدِّبَهُ حَتَّى لَا
يَقْتَحِمَ الْمَعَاصِيَ فِيهِلِكَ، أَوْ يُقَصِّرَ فِي الْوَاجِبَاتِ فَيَقَعَ فِي مُوجِبَاتِ الْعُقُوبَةِ
الْعَاجِلَةِ وَالْآجِلَةِ.

(١) تقدم تخريجه.

وَإِنَّهُ لَحَقُّ عَلَى صَاحِبِ الْبَيْتِ أَنْ يَحْمِلَ الْعَصَا عَلَى مَنْ قَصَرَ أَوْ ارْتَكَبَ
الْمَحَارِمَ مِنْ أَسْرَتِهِ، وَلَكِنْ يَكُونُ الضَّرْبُ ضَرْبَ تَأْدِيبٍ إِنْ حَصَلَ، وَإِلَّا فَحَمْلُ
الْعَصَا ذَاتِ التَّأْدِيبِ قَدْ تَكُونُ تَخِيفُ الْأُسْرَةَ، وَإِنْ لَمْ يَحْصُلْ بِهَا تَأْدِيبٌ.

وَأَمْرُ الرَّعَايَةِ مُهِمٌّ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَسْرَتِهِ لَا سِيَّمَا مَنْ كَانَ فِي سِنِّ الْمُرَاهِقَةِ
مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى، فَهَؤُلَاءِ فِي حَاجَةٍ، وَبَقِيَّتُهُمْ مِمَّنْ تَقَدَّمَتْ بِهِمُ السَّنُّ وَبَلَغَ الرُّشْدَ
فَلَا يَسْقُطُ بَابُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَثِّ وَالتَّرْغِيبِ حَتَّى
يُقَوْمَ الْإِنْسَانُ بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ حِيَالَ أَسْرَتِهِ وَأَقَارِبِهِ، وَمَنْ أَمَكَنَ الْقِيَامَ عَلَيْهِمْ
مِنْ جِيرَانٍ وَإِخْوَانٍ وَأَصْحَابٍ وَمُجْتَمَعٍ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ: عَدَمُ الْإِمْتِنَاعِ عَنِ الضَّرْبِ؛ لِتَرْبِيَّتِهِمْ، وَإِنذَارِ الْأَوْلَادِ عَنِ
الْمَعَاصِي وَالْمُخَالَفَةِ لِأَوَامِرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابُ: يَبْرُ وَالِدِيهِ مَا لَمْ يَكُنْ مَعْصِيَةً)

مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ إِدْمَانِ الْمُخَدَّرَاتِ: صُحْبَةُ الصَّالِحِينَ وَمُجَانَبَةُ الْفَاسِدِينَ

وَمِنْ السُّبُلِ الْعَظِيمَةِ لِوَجْهِهِ إِدْمَانِ الْمُخَدَّرَاتِ: صُحْبَةُ الصَّالِحِينَ، وَمُجَانَبَةُ الْفَاسِدِينَ، وَالْحَيَاةُ فِي بَيْتِهِ صَالِحَةٍ مُؤْمِنَةٍ؛ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ، وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨].

وَاحْسِبْ - يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَيَا كُلَّ دَاعٍ إِلَى اللَّهِ - نَفْسَكَ؛ صَابِرًا عَلَى تَحْمَلِ مَشَقَّاتِ التَّعْلِيمِ وَالتَّرْبِيَةِ وَالتَّزْكِيَةِ، مُصَاحِبًا وَمُلازِمًا الَّذِينَ يَعْبُدُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ ﴿بِالْغَدْوَةِ﴾: مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ، ﴿وَالْعَشِيِّ﴾: مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَغُرُوبِ الشَّمْسِ، ﴿يُرِيدُونَ﴾ بِعِبَادَتِهِمْ وَجْهَ اللَّهِ، لَا يُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا.

وَلَا تَصْرِفْ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ، تَطْلُبُ مُجَالَسَةَ الْأَغْنِيَاءِ وَالْأَشْرَافِ، وَصُحْبَةَ أَهْلِ الدُّنْيَا.

﴿وَلَا تُطِعْ﴾ مُثَبِّطًا لَكَ عَنْ عَمَلِكَ، أَوْ مُسْتَدْرِجًا إِيَّاكَ إِلَى مَزَالِقِ الْأَهْوَاءِ وَالشَّهَوَاتِ مَنْ وَجَدْنَا قَلْبَهُ غَافِلًا عَن ذِكْرِنَا، وَاتَّبَعَ فِي طَلَبِ الشَّهَوَاتِ هَوَاهُ،

وَكَانَ أَمْرُهُ مُتَمَلِّتًا عَلَى غَيْرِ هُدًى؛ فَكَانَتْ حَيَاتُهُ وَطَاقَاتُهُ مُبَدَّدَةً ذَاهِبَةً سَرَفًا وَتَضْيِيعًا. (*)

وَالْحَذَرَ الْحَذَرَ مِنْ مُخَالَطَةِ الْفَاسِدِينَ الصَّالِينَ؛ «فَإِنْ كَثُرَتِ الْخُلُطَةُ تُوِرِثُ الْقَلْبَ امْتِلَاءً مِنْ دُخَانِ أَنْفَاسِ بَنِي آدَمَ حَتَّى يَسْوَدَّ، وَيُوجِبَ لَهُ تَشْتُّا وَتَفَرُّقًا، وَهَمًّا وَعَمًّا، وَضَعْفًا، وَحَمَلًا لِمَا يَعْجِزُ عَنْ حَمَلِهِ؛ مِنْ مَثُونَةٍ قُرْنَاءِ السُّوءِ، مَعَ إِضَاعَةِ مَصَالِحِهِ، وَالِاشْتِغَالِ عَنْهَا بِهِمْ وَبِأُمُورِهِمْ، وَتَقْسِيمِ فِكْرِهِ فِي أَوْدِيَةِ مَطَالِبِهِمْ وَإِرَادَاتِهِمْ، فَمَاذَا يَبْقَى مِنْهُ لِلَّهِ وَلِلدَّارِ الْآخِرَةِ؟!»

هَذَا، وَكَمْ جَلَبَتْ خُلُطَةُ النَّاسِ مِنْ نِقْمَةٍ، وَدَفَعَتْ مِنْ نِعْمَةٍ، وَأَنْزَلَتْ مِنْ مِحْنَةٍ، وَعَطَلَتْ مِنْ مَنَحَةٍ، وَأَحَلَّتْ مِنْ رَزِيَّةٍ، وَأَوْقَعَتْ فِي بَلِيَّةٍ!! وَهَلْ آفَةُ النَّاسِ إِلَّا النَّاسُ؟!!!

وَهَلْ كَانَ عَلَى أَبِي طَالِبٍ عِنْدَ الْوَفَاةِ أَضْرٌّ مِنْ قُرْنَاءِ السُّوءِ؟!!!
لَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى حَالُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ تُوجِبُ لَهُ سَعَادَةَ الْأَبَدِ،
وَالنَّبِيُّ عِنْدَ رَأْسِهِ يَقُولُ: «يَا عَمَّاهُ! قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.. هِيَ كَلِمَةُ أَحَاجُ لَكَ بِهَا
عِنْدَ اللَّهِ».

فَيَقُولُ لَهُ شَيْطَانُ الْإِنْسِ: أَتَدْعُ دِينَ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ، وَتَدْخُلُ فِي دِينِ مُحَمَّدٍ؟!!!
فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: أَنَّهُ عَلَى دِينِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ.. فَدَخَلَ النَّارَ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْفِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الكهف:

فَاحْذَرِ أَهْلَ زَمَانِكَ، وَأَقْبِلِ مِنَ الْمُخَالَطَةِ عَلَى قَدْرِ وَسْعِكَ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَقُّ تَوْذِيهِ؛ مِنْ رَحِمٍ تَصِلُهُ أَوْ بِرٍّ تَذْهَبُ بِهِ إِلَى مُسْتَحِقِّيهِ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَالزَّمْ قَعْرَ بَيْتِكَ، وَأَقْبِلِ عَلَى رَبِّكَ كَمَا أَمَرَ بِذَلِكَ نَبِيُّكَ ﷺ، وَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَدَعْ عَنكَ أَمْرَ عَامَّتِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ مِنْ أَضْرِّ مَا يَكُونُ مِنْ أَمْرِ عَلَيْكَ.

وَهَذِهِ الْخُلُطَةُ الَّتِي تَكُونُ عَلَى نَوْعِ مَوَدَّةٍ فِي الدُّنْيَا، وَقَضَاءٍ وَطَرٍ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ؛ هَذِهِ الْخُلُطَةُ تَنْقَلِبُ إِذَا حَقَّتِ الْحَقَائِقُ عَدَاوَةً، وَيَبْعُضُ الْمُخَالَطُ عَلَيْهَا يَدِيهِ نَدْمًا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدِيهِ يَقُولُ يَلَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا ﴿٢٧﴾ يَوَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فَلَانًا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾ لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ﴿٢٩﴾﴾ [الفرقان: ٢٧-٢٩].

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف:

.[٦٧]

وَقَالَ خَلِيلُهُ ﷺ لِقَوْمِهِ: ﴿إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَمَأْوَأَتُهُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٥] (١). (*) .



(١) «مدارج السالكين»: (١/ ٤٥٢-٤٥٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «عَرَفَتْ فَالزَّمْ» - ٢٨ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٣٣ هـ | ٢٠-٤-



مِنْ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ الْإِدْمَانِ:

تَطْبِيقُ وِلْيِ الْأَمْرِ حَدَّ الْحِرَابَةِ عَلَى مَرْوَجِي الْمُخَدَّرَاتِ



مِنْ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ ظَاهِرَةِ الْإِدْمَانِ: تَطْبِيقُ وِلْيِ الْأَمْرِ لِحَدِّ الْحِرَابَةِ عَلَى مَرْوَجِي الْمُخَدَّرَاتِ؛ فَمِنَ الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَمِنَ الْمُحَارَبَةِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ - كَمَا مَرَّ ذِكْرُهُ -: تَضْيِيعُ شَبَابِ الْأُمَّةِ وَشَبَابِهَا، وَإِهْدَارُ ثُرُوتِهَا وَمُقَدَّرَاتِهَا، وَتَضْيِيعُ الذَّرِيَّةِ وَالْأَهْلِ، وَالتَّفْرِيطُ فِي حَقِّ الدِّينِ، وَحَقِّ الْوَطَنِ.

كُلُّ هَذَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ حَدُّ الْحِرَابَةِ وَالْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ، كَمَا بَيَّنَّهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ، وَكَمَا طَبَّقَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مَنْ اسْتَحَقَّهُ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «الْإِدْمَانُ وَالْإِفْسَادُ فِي الْأَرْضِ» - الْجُمُعَةُ ٤ مِنْ شَعْبَانَ

مِنْ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ ظَاهِرَةِ الْإِدْمَانِ: تَحْذِيرُ الشَّبَابِ مِنْ أخطَارِ الْمُخَدَّرَاتِ

مِنْ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ ظَاهِرَةِ الْإِدْمَانِ: رِعَايَةُ الشَّبَابِ، وَتَحْذِيرُهُمْ مِنْ خَطَرِ
الْمُخَدَّرَاتِ؛ فَاتَّقُوا اللَّهَ، وَالتَّنَفُّوا إِلَى الشَّبَابِ، حَذَّرُوهُمْ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ. (*)

عَلَّمُوا الشَّبَابَ مَخَاطِرَ إِدْمَانِ الْمُخَدَّرَاتِ وَالْمُسْكِرَاتِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ فَفِي
«الصَّحِيحَيْنِ» (٢) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ
مِنْهَا، حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ،
وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يَدْمِنُهَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ» (٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٠ هـ | ٢٧ -
١١-٢٠٠٩ م.

(٢) «صحيح البخاري» (رقم ٥٥٧٥)، و«صحيح مسلم» (رقم ٢٠٠٣)، وفي لفظ لمسلم:
«...، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ، إِلَّا أَنْ يَتُوبَ».

(٣) أخرجه مسلم (رقم ٢٠٠٣) بهذا اللفظ.

والحديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري (رقم ٥٥٧٥)، ومسلم -أيضاً- بلفظ: «مَنْ
شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ»، وفي لفظ لمسلم: «... لَمْ
يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ، إِلَّا أَنْ يَتُوبَ».

وَفِي رِوَايَةٍ (١): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا وَلَمْ يَتُبْ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ وَإِنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

«وَهَذَا وَعِيدٌ بِأَلَّا يَدْخُلَ الْجَنَّةَ؛ لِأَنَّ شَرَابَ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَمْرٌ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنْزِفُونَ» (٢)، وَمَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ لَا يُحْرَمُ شَرَابَهَا، فَهَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ.

فَإِذَا قِيلَ: «حُرْمَتُهَا فِي الْآخِرَةِ»: لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ، فَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَأَنَّهُ قَدْ يُحْرَمُ دُخُولَ الْجَنَّةِ، وَهَذَا أَمْرٌ مَهُولٌ مَخُوفٌ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ فَلَيْسَ عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِ الْجَنَّةِ شَيْءٌ مُحْرَمٌ، يَعْنِي لَا يَكُونُ فِي الْجَنَّةِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِهَا، وَفِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ، وَيُقَالُ لَهُ: لَا تَقْرَبْهَا، لَيْسَ فِي الْجَنَّةِ شَيْءٌ مِنْ هَذَا.

فَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «حُرْمَتُهَا فِي الْآخِرَةِ»: هَذَا وَعِيدٌ بَأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ.. كَمَا أَفَادَ ذَلِكَ الْخَطَّابِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (٣).

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ حِبَّانَ (٤): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُدْمِنٌ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرِ، وَلَا قَاطِعُ رَحِمٍ».

(١) أخرجها البيهقي في «شعب الإيمان» (٧/ رقم ٥١٨٤)، وصححها الألباني في «صحيح

الترغيب والترهيب» (٢/ رقم ٢٣٦١)، وروي عن كعب الأحبار نحوه من قوله.

(٢) «شرح السنة» للبعوي (١١/ ٣٥٥، رقم ٣٠١٢).

(٣) «معالم السنن» (٤/ ٢٦٥).

(٤) «صحيح ابن حبان» (رقم ٦١٣٧/ بترتيب ابن بلبان)، وأخرجه -أيضاً- أبو يعلى في

«مسنده» (رقم ٧٢٤٨)، من حديث: أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَالْعَاقُّ، وَالِدَيْوُثُ الَّذِي يُقْرَأُ فِي أَهْلِهِ الْخَبْثُ» (١).

وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الدَّيْوُثُ، وَالرَّجُلَةُ مِنَ النِّسَاءِ، وَمُدْمِنُ الْخَمْرِ» (٢).

يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرٍ، وَلَا قَاطِعٌ، زاد أبو يعلى: «... وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الْغُوطَةِ، وَهُوَ مَاءٌ يَسِيلُ مِنْ فُرُوجِ الْمُؤْمِسَاتِ يُؤْذِي رِيحُهُ مَنْ فِي النَّارِ».

والحديث حسنه لغيره الألباني في «الصحيحه» (٢/ رقم ٦٧٨)، وفي «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ رقم ٢٣٦٢)، وروي عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً بنحوه. (١) أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٦٩ و ١٢٨، رقم ٥٣٧٢ و ٦١١٣) بهذا اللفظ، وحسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ رقم ٢٣٦٦ و ٢٥١٢).

والحديث أخرجه -أيضاً- النسائي في «المجتبى» (٥/ ٨٠)، من حديث: ابنِ عُمَرَ، بلفظ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ سُبْحَانَكَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتْرَجِّلَةُ، وَالِدَيْوُثُ. وَثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمُدْمِنُ عَلَى الْخَمْرِ، وَالْمَنَانُ بِمَا أُعْطِيَ»، وحسن إسناده الألباني في «الصحيحه» (٢/ رقم ٦٧٤) و (٣/ رقم ١٣٩٧) و (٧/ رقم ٣٠٩٩).

(٢) أخرجه أبو نعيم في «معرفه الصحابة» (رقم ٥٢٠٩، ترجمة عمار بن ياسر: ٢١٦٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٣/ رقم ١٠٣١٠)، والحديث صححه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ رقم ٢٠٧١ و ٢٣٦٧).

الرَّجُلَةَ مِنَ النِّسَاءِ: يَعْنِي الَّتِي تَتَشَبَّهُ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، هَذِهِ لَا تَدْخُلُ
الْجَنَّةَ.

هَذَا حُكْمٌ عَامٌّ، وَتَنْزِيلُ الْأَحْكَامِ الْعَامَّةِ عَلَى الْمُعَيَّنِينَ يَتَطَلَّبُ تَوْفُرَ
الشُّرُوطِ وَانْتِفَاءَ الْمَوَانِعِ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ: «شَرْحُ عَقِيدَةِ السَّلَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» - الْمُحَاضِرَةُ ٤١:

«تَحْرِيمُ الْمُسْكِرِ مِنَ الْأَشْرِبَةِ، وَالتَّرْهِيْبُ مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ» - السَّبْتُ ٢٨ مِنْ سَوَالِ



مِنْ سُبُلِ الْقَضَاءِ عَلَى إِدْمَانِ الْمُخَدَّرَاتِ:
الْعِلَاجُ بِالْوَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ وَالطَّبِيبِيَّةِ وَالْاجْتِمَاعِيَّةِ

مِنْ سُبُلِ الْقَضَاءِ عَلَى إِدْمَانِ الْمُخَدَّرَاتِ: عِلَاجٌ مَنْ تَوَرَّطَ فِي الْإِدْمَانِ بِالْوَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالطَّبِيبِيَّةِ وَالْاجْتِمَاعِيَّةِ؛ فَمَنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ تَوَرَّطَ فِي هَذَا؛ فَلَا يُعَامَلُ مِثْلُ هَذَا بِالتَّعْنِيفِ، وَإِنَّمَا يُعَامَلُ بِوَسَائِلِهِ، قَدْ يَحْتَاجُ إِلَى تَقْلِيلِ النِّسْبَةِ الدَّائِرَةِ فِي الدِّمَاءِ، هَذَا أَمْرٌ آخَرُ؛ فَلْتُسَلِّكْ لَهُ مَسَالِكُهُ، مَعَ تَخْوِيفِهِ، وَإِنْذَارِهِ، وَتَرْهِيْبِهِ وَتَرْغِيْبِهِ، وَالِدُّعَاءِ لَهُ، وَحِيَاطَتِهِ، وَإِبْعَادِهِ عَنِ قُرْنَاءِ السُّوءِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَحْفَظَ شَبَابَ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ مِنَ الْمُخَدَّرَاتِ وَالزُّنَا وَالْفَوَاحِشِ كُلِّهَا، وَأَنْ يُمَسِّكَهُمُ الْكِتَابَ الْمَجِيدَ، وَسُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنْ يَجْعَلَهُمْ رَبَّانِيْنَ مُحَافِظِيْنَ عَلَي دِينِهِمْ، وَأَعْرَاضِهِمْ، وَأَرْضِهِمُ الْإِسْلَامِيَّةِ، يُدَافِعُونَ عَنْهَا، وَيُسْتَشْهَدُونَ فِي الدِّفَاعِ عَنِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ، إِنَّ رَبَّنَا هُوَ الْجَوَادُّ الْكَرِيمُ.
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَي نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَي آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٠هـ | ٢٧-



الفهرس

- ٣ مُقَدِّمَةٌ
- ٤ اسْتِخْلَافُ اللَّهِ الْإِنْسَانَ فِي الْأَرْضِ
- ٦ مَنَزَلَةُ الْعَقْلِ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ
- ١٣ حَيَاةُ الشَّرْعِ لِلْعَقْلِ
- ١٦ تَعْرِيفُ الْمُسْكِرِ لُغَةً وَشَرْعًا
- ١٨ أَدَلَّةُ تَحْرِيمِ الْمُسْكِرَاتِ وَالْمُخَدَّرَاتِ
- ٣١ بَيَانُ مَخَاطِرِ التَّدخينِ وَوُجُوهَ تَحْرِيمِهِ
- ٣٨ مَظَاهِرُ حُظُورَةِ الْمُخَدَّرَاتِ وَالْإِدْمَانِ عَلَى الْفَرْدِ وَالْمُجْتَمَعِ
- ٤٢ الْإِتِّجَارُ فِي الْمُخَدَّرَاتِ وَالْإِدْمَانِ إِفْسَادٌ فِي الْأَرْضِ
- ٤٤ سُبُلُ مُوَاجَهَةِ الْإِدْمَانِ وَالْمُخَدَّرَاتِ
- ٤٤ مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ الْإِدْمَانِ: تَعْلِيمُ الشَّبَابِ التَّوْحِيدَ وَالسُّنَّةَ
- ٤٧ مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ إِدْمَانِ الْمُخَدَّرَاتِ: تَعْلِيمُ الشَّبَابِ سُبُلَ زِيَادَةِ الْإِيمَانِ

- ٥١ مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ إِدْمَانِ الْمُخَدَّرَاتِ: إِدْمَانُ ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ
- ٥٣ عَلَى الصَّلَاةِ
- ٥٤ مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ إِدْمَانِ الْمُخَدَّرَاتِ: حُسْنُ التَّرْبِيَةِ وَالتَّادِيْبِ لِلْأَبْنَاءِ ..
- ٥٦ مِنَ الْفَاسِدِينَ
- ٥٩ مِنْ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ الْإِدْمَانِ: تَطْبِيقُ وَليِّ الْأَمْرِ حَدَّ الْحِرَابَةِ عَلَى مُرُوجِي الْمُخَدَّرَاتِ
- ٦٠ مِنْ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ ظَاهِرَةِ الْإِدْمَانِ: تَحْذِيرُ الشَّبَابِ مِنْ أَخْطَارِ الْمُخَدَّرَاتِ
- ٦٤ مِنَ سُبُلِ الْقَضَاءِ عَلَى إِدْمَانِ الْمُخَدَّرَاتِ: الْعِلَاجُ بِالْوَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ وَالطَّبِيَّةِ وَالْإِجْتِمَاعِيَّةِ
- ٦٥ الْفَهْرُسُ

